المشيخة العامة للطرق الصوفية
GENERAL SHEIKHDOM OF SUFI ORDERS
المشيخة العامة للطرق الصوفية | قطاع شؤون الدعوة | مركز تحقيق التراث الصوفي

سعادة الدارين في تأييد القول بنجاة الأبوين



تصنيف العلامة

محمد علي بن حسين المالكي المكي
(ت: ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م)

إشراف

أ.د. عبد الهادي القصبي
شيخ مشايخ الطرق الصوفية

أ.د. علي جمعة
عضو هيئة كبار العلماء في الأزهر الشريف

المَشْيَخَةُ العَامَّةُ لِلطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ
قِطَاعُ شُؤُونِ الدَّعْوَةِ
مَرْكَزُ تَحْقِيقِ التُّرَاثِ الصُّوفِيِّ

سَعَادَةُ الدَّارَيْنِ فِي تَأْيِيدِ القَوْلِ بِنَجَاةِ الأَبَوَيْنِ

مُحَمَّد عَلِي بْن حُسَيْن المَالِكِي المَكِّي
(ت: ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م)

إِشْرَاف

أ.د. عَبْدِ الهَادِي القَصَبِي
شَيْخ مَشَايِخ الطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ

أ.د. عَلِي جُمُعَة
عُضْو هَيْئَة كِبَارِ العُلَمَاءِ فِي الأَزْهَرِ الشَّرِيفِ

المَشْيَخَةُ العَامَّةُ لِلطُّرُقِ الصُّوفِيَّةِ
قِطَاعُ شُؤُونِ الدَّعْوَةِ
مَرْكَزُ تَحْقِيقِ التُّرَاثِ الصُّوفِيّ

حُقوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

الطبعة الأولى
١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٤ م

الترقيم الدولي:
٩٧٨ - ٩٧٧ - ٩٦٢٥ - ٥٥ - ٣

رقم الإيداع:
١٦٦٦٩ / ٢٠٢٤ م

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة، ويمنع نسخ الكتاب أو استعمال جزء منه بأي وسيلة تصويرية أو إلكترونية أو ميكانيكية بما فيه التسجيل الفوتوغرافي، والتسجيل على أشرطة أو أقراص مدمجة، أو أي وسيلة نشر أخرى، إلا بموافقة الناشر خطيًّا.

مقدمة أ.د/ عبد الهادي القصبي
شيخ مشايخ الطرق الصوفية



والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد ..

فإن المشيخة العامة للطرق الصوفية هي أحد أقدم المؤسسات المصرية التي تمثل نموذجًا وطنيًا رائدًا في مجال نشر الأخلاق والمحبة والفكر الصحيح.

وفي هذه المرحلة الفارقة والمهمة من تاريخ مصرنا الحبيبة التي نشهد فيها تحديات كثيرة ونشهد أيضًا تغيرًا كبيرًا في كافة المجالات نحو الأفضل بإذن الله، وفي ظل ذلك الجهد المبذول من الدولة المصرية ومؤسساتها في نشر الوعي وبناء الإنسان المصري ودعم ثقافتنا الوطنية وقيمنا الدينية الأصيلة في ظل القيادة الحكيمة لفخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي –حفظه الله ورعاه–

وفي إطار ذلك كله قامت المشيخة العامة للطرق الصوفية بتأسيس مشروع علمي ضخم يقوم على نشر أهم كتب التراث الصوفي، والأبحاث والرسائل العلمية للمتقدمين أو المتأخرين، مع تقديمها للناس في صورة محققة تحقيقًا علميًا متميزًا.

ومن خلال هذا المشروع سيتعرف المجتمع على رسالة التصوف الإسلامي الذي يمثل قيم المحبة والسلام والرحمة لكل الإنسانية.

وقد أشرف على هذا المشروع المبارك الأستاذ الدكتور علي جمعة عضو هيئة كبار العلماء، وشيخ الطريقة الصديقية الشاذلية، بما له من مكانة علمية مرموقة في العالم الإسلامي، وخبرة طويلة في مجال خدمة التراث الإسلامي، وهو جدير بذلك الإشراف على هذا المشروع الواعد الذي نسأل الله أن يمتع فضيلته بالصحة وأن ينفع به المسلمين في جميع أقطار الأرض بل وينفع بعلمه الإنسانية كلها وأن يتقبله منا جميعا، وأن يجعله في ميزان حسناتنا، وأن ينتفع به كل محبي التصوف، وجميع دعاة المحبة والسلام.



أ.د/ عبد الهادي أحمد القصبي
شيخ مشايخ الطرق الصوفية
ورئيس لجنة التضامن الاجتماعي بمجلس النواب

مقدمة أ.د/ علي جمعة
عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين وبعد..

فإن التصوف الإسلامي هو ركن من أركان الدين، وجزء لا يتجزأ من هدي سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم؛ وقد دل عليه الحديث الصحيح، والذي فيه : «فأخبرني عن الإحسان، قال: **أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»[1].

وقد اعتمد المسلمون على هذا الحديث في تصنيف العلوم عندهم بحيث إنه يشير إلى أصول العلوم الإسلامية؛ وأن علوم المقاصد ثلاثة؛ فالإيمان يشير لعلم التوحيد، والإسلام يشير لعلم الفقه، والإحسان يشير لعلم التصوف، إذن فالتصوف الإسلامي هو أحد العلوم الأصيلة التي لا بد منها لتصور الدين تصورا كاملا صحيحًا، ويعد رفض التصوف أو تجاوزه انتقاصا من حقيقة الدين الموروث.

---

(١) صحيح البخاري الحديث رقم (٤٧٧٧) ٦/ ١١٥ .

وقد ذاع التصوف كعلم وسلوك في ربوع العالم الإسلامي واعتمدته الأوساط السنية كمنهج عملي موصول بالكتاب والسنة، ولم يمض القرن الثالث الهجري حتى صار للتصوف العملي مجالس وعلماء ومصطلحات، وقد نشأ عدد من كبار رجال التصوف في القرون الفاضلة بدءا من القرن الثاني والثالث الهجري أمثال: ذو النون المصري، وأبو يزيد البسطامي، والحارث المحاسبي، ومعروف الكرخي، وسيد الطائفة الإمام الجنيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أجمعين.

وكل هؤلاء وغيرهم تراجمهم مشهورة، وعلومهم منتشرة موصولة، وليس في معارف التصوف حرف واحد ليس له دليل من الشرع الشريف علمه من علمه وجهله من جهله، كما أن علوم الصوفية الشريفة ومشاربهم المنيفة استندت إلى سلاسل الإسناد وقواعد التوثيق منذ اليوم الأول لها، ومن طالع حِلية الأولياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني «المتوفى: ٤٣٠هـ» شيخ المحدثين في زمانه، والرسالة القشيرية للإمام عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري «المتوفى: ٤٦٥هـ» = عرف تمام المعرفة شدة اهتمام الصوفية بالأسانيد ومنهج التوثيق، وأنهم واجهوا في أزمانهم محاولات لتزييف التصوف وانتحاله، فسارعوا لتوثيق علومهم، وبيان أصالة منهجهم، ودافعوا عنه بكل قوة، حتى حفظ كل متصوف عبارة الإمام الجنيد التي نقلها الإمام القشيري بسنده في الرسالة القشيرية؛ فقال: «سمعت محمد

بن الحسين يقول: سمعت أبا نصر الأصبهاني يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول عن الجنيد: «**مذهبنا هذا مقيد بأصول الكتاب والسنة**»[1].

وقال نقلا عنه أيضًا: «**الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على من أقتفى أثر الرسول عليه الصلاة والسلام**»[2]

وقد قامت في العصور المتأخرة محاولات شتى من قبل النابتة والفرق المنحرفة عن أهل السنة والجماعة لتزييف علوم التصوف؛ باتهامه بالبدعة، أو الطعن في عقائد أهل التصوف، وقد عانى التصوف خلال القرن الماضي من ضعف الإنتاج العلمي الذي يصل علوم التصوف وكتبه ومراجعه بسائر علوم الإسلام، حتى أن كثيرا من كتب التصوف ومراجعه المعتمدة في توثيق طرق التصوف وبيان أسانيدها، مع امتلاء مكتبات المخطوطات في بلاد العالم بتلك الكنوز، ورغم كل محاولات النابتة لكتمان هذه المعارف وتزييف الكثير من حقائق التصوف الناصعة، لكنهم لا يتجاوزون أبدا قدر الله فيهم، فهم تحت قهره سبحانه ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾[الأنعام: ١٨] فقد قاموا أثناء بعض محاولاتهم تلك بجمع كل تراث الشيخ أحمد بن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- ومنه مجموع الفتاوي في خمسة وثلاثين مجلدًا؛ فوجدنا أن مجلدين منهما في التصوف والسلوك؛ هما المجلد العاشر والحادي عشر، يحكي فيهم من تفاصيل

(١) الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم القشيري ١/ ٧٩ ط.دار المعارف

(٢) الرسالة القشيرية للإمام أبي القاسم القشيري ١/ ٧٩

معارف التصوف وعلومه بما لا يستطيع أحد منهم بعدها إنكار أصل التصوف، وكذلك ما صنفه تلميذه الشيخ ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى- في مدارج السالكين في أربعة مجلدات، حتى إنه من جملة ما سمعناه من مشايخنا نقلا عن الشيخ أحمد بن الصديق الغماري قوله إن ابن القيم أعلم من كتب في التصوف. ورغم ما عند الرجلين -ابن تيمية وابن القيم- من زلات ومخالفات في العقائد؛ لكنهما لم ينكرا أصل التصوف المتفق عليه، فهؤلاء النابتة المنكرون للتصوف لا سند لهم ولا سلف في أي من علماء الإسلام قديما أو حديثا.

وما يقومون به من محاولات للكتمان أو التزييف أو التحريف لا طائل تحته إلا مزيد البعد عن حقائق الدين، ومزيد إرباك للأمة، بالتشويش على الحقائق، ونشر الشبهات وإشاعة الكذب عن أئمة الإسلام وحملة الشرع الشريف، مما يعمق أزمة الأمة، بدلا من أن نأخذ بيدها.

ومن هنا ارتأت المشيخة العامة للطرق الصوفية أن تقوم بواجب وقتها في إعادة نشر عدد من هذه العلوم والمعارف والمراجع الأصيلة للتصوف؛ نشرًا علميا منهجيًا؛ ويستهدف ذلك نشر الوعي بعلوم التصوف الحقيقية التي تتصل أسانيدها بسيد الخلق صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتي تقوم على اتباع كلِّ خلقٍ سَنِيٍّ، وترك كلِّ خلقٍ دَنِيٍّ.

كما أن ذلك المشروع يستهدف إحياء الدراسات العلمية المنهجية في مجال التصوف بشكل أكثر عمقا من بعض المحاولات غير الجادة من أعداء التصوف وخصومه وأحيانا بعض أدعيائه، وأيضا نشر الرسائل العلمية والأبحاث، سواء كانت قديمة أو حديثة.

نسأل الله أن يوفق جميع القائمين على هذا المشروع، وأن يجعله سببا في أن تتجاوز الأمة أزمتها بأن تعود لدورها الريادي مرة أخرى في نشر القيم الحضارية التي تقوم على عبادة الله تعالى وعمارة الأرض وتزكية النفس.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله الطيبين في كل وقت وحين.



مقدمة أ.د/ علي جمعة

عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف

ورئيس اللجنة الدينية بمجلس النواب

مقدمة مركز تحقيق التراث الصوفي



المدخل العام

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وإمام المتقين سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته المباركين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

وبعد فإن منزلة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدانيها أحد في الخلق كلهم؛ وقد حباه الله بالكرامات، والفضائل، والعلوم، والحكم، والنعم، ورفيع الأخلاق، والشيم ما لم ينله أحد سواه صلى الله عليه وآله وسلم؛ قال الله عزو جل: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

ولا يزال الله يعطيه ويمنحه ما هو أهل له صلى الله عليه وآله وسلم إلى يوم القيامة؛ قال ربنا في محكم آياته: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ۝٥﴾ [الضحى: ٥].

قال القاضي عياض في كتابه: «**الشفا في التعريف بحقوق سيدنا المصطفى**» معقبا على هذه الآية: «هذه آية جامعة لوجوه الكرامة وأنواع السعادة وشتات الإنعام في الدارين والزيادة، قال ابن إسحق: يرضيه

بالفَلَج[1] في الدنيا والثواب في الآخرة، وقيل: يعطيه الحوض والشفاعة، وروي عن بعض آل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: ليس آية في القرآن أرجى منها، ولا يرضى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يدخل أحد من أمته النار»[2].

ومن المسائل المتعلقة بحضرته صلى الله عليه وآله وسلم مسألة نجاة الوالدين الكريمين السيد عبد الله بن عبد المطلب، والسيدة آمنة بنت وهب؛ حيث حصل خلاف بين العلماء في كونهما من أهل النجاة، فذهب بعض العلماء إلى الوقوف على ظاهر بعض الأحاديث الواردة في المسألة؛ مما يشير لعدم النجاة، مع نصهم أن المسألة من قبيل الأمور التي لا ينبغي أن تشاع بين الناس ولا أن تجعل محلا للإيمان وعدمه؛ فهي مسألة خلافية أولا وآخرا؛ قال الإمام ابن عابدين في العقود الدرية: «وجملة هذه المسائل ليست من الاعتقاديات فلا حظ للقلب فيها، وأما اللسان فحقه الإمساك عما يتبادر منه النقصان خصوصا عند العامة لأنهم لا يقدرون على دفعه وتداركه»[3].

بينما ذهب جماهير العلماء إلى نجاتهما وكونهما من أهل المنزلة العالية عند الله إكرامًا لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) الفَلَج: الظفر والفوز كما في مختار الصحاح مادة: ف ل ج صـ٢٤٢،ط.العصرية

(٢) انظر : الشفا للقاضي عياض ١/ ٩٧ ط. دار الفيحاء- عمان.

(٣) انظر : العقود الدرية بتنقيح الفتاوى الحامدية لابن عابدين ٢/ ٣٣١ ط. دار المعرفة.

واستند الجمهور القائلون بالنجاة إلى أدلة من الكتاب والسنة والقياس، وحملوا الأحاديث الواردة على ما يستقيم مع ما تقرر من نجاة أهل الفترة، أو أنه مما لا يثبت به اعتقاد لوروده آحادًا، وغير ذلك من الأدلة مما بسط في عشرات الرسائل والكتب المصنفة في هذا الباب، ومنه ما سيأتي تفصيله في ثنايا هذه الرسالة محل التحقيق والدراسة.

ولما كان مسلك السادة الصوفية الكرام في كل اختياراتهم وسلوكهم الميل إلى تعظيم الجناب النبوي والأخذ بكل قول من شأنه إثبات كل كمال بشري لحضرته، ونفي كل ما يعكر على هذا الكمال المحمدي الشريف؛ لذا فقد تقرر عند جماهير السادة الصوفية اختيار القول بنجاة الوالدين الكريمين، واعتقاد طهارتهما من الشرك صيانة للجناب الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم من أن ينال والديه الكريمين شيءٌ من العذاب النازل بالمشركين المعاندين.

ولم يكتف السادة الصوفية بهذا المسلك في اختيار النجاة الموافق لما عليه جماهير علماء المسلمين، لكنهم شحنوا أشعارهم وأحزابهم وصلواتهم على سيد الخلق صلى الله عليه وآله وسلم بكل مدح وثناء وإعلاء لشأن الوالدين الكريمين لما فيه من إعلان المحبة والاحتفاء بسيد ولد آدم صلى الله عليه وآله وسلم.

ومع هذا المنهج الواضح الذي تبناه علماء الأمة، وأنه مهما كان الاختيار في أي جانب، فإن التزام الأدب مع حضرته صلى الله عليه وآله

وسلم هو المقدم على كل حال، ولذلك لم تتحول هذه المسألة لقضية تثار بين الحين والآخر إلا على سبيل التحقيق العلمي الذي يفتقر كل فريق فيه إلى الحجة والدليل والبرهان، لكن ومع ظهور نابتة السوء التي خالفت منهج أهل السنة والجماعة وادعت الانتساب للسلف تارة أو للسنة تارة أخرى، رأينا تحول هذه المسألة لقضية تثار ليس في المجالس العلمية فحسب، بل انتقلت مع هؤلاء الجهال إلى المنابر الدعوية وأصبحت مثارًا للخلاف في بعض الأوقات بين عموم الناس، وهو مسلك مخالف لما اختاره علماء الأمة على النحو المتقدم.

ثم إن هؤلاء زادوا في الطين بلة عندما كشفوا عن سبب اختيارهم القول بعدم نجاة الوالدين الكريمين؛ حيث إنه ليس فقط ظاهر الحديث، وإنما ما اعتقدوه زورًا وبهتانًا من عدم انتفاع أحد بحضرته صلى الله عليه وآله وسلم خاصة والديه وأقرب الناس إليه، فجعلوا هذا مدخلهم في رفض ما ذهب له جماهير العلماء من نجاة الوالدين، ونصوص الكتاب والسنة تثبت لحضرته صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان سببا في نفع قومه بعدم نزول العذاب فيهم في حياته صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣].

ثم إنه بعد انتقاله للرفيق الأعلى يكون بإذن الله سببا في نفع المؤمنين وحصول البركة لهم باستغفاره لأمته؛ كما في الحديث الشريف الذي رواه البزار وغيرُه وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «حياتي خير لكم

تحدثون ويحدث لكم، فإذا أنا مت كانت وفاتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم: فإن رأيت خيرا حمدت الله، وإن رأيت شرا استغفرت لكم»[(١)].

ويعظم النفع والبركة بسببه صلى الله عليه وآله وسلم في الآخرة بقيامه بالشفاعة في الخلائق كلها وهو المقام المحمود الذي وُعد إياه من ربنا جل في علاه؛ كما في حديث الشفاعة الذي رواه الإمام البخاري وغيره والذي فيه أن رب العزة يقول له: «**يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع**»[(٢)].

قال الإمام ابن كثير في تفسيره: «لرسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ تشريفات يوم القيامة لا يشركه فيها أحد، وتشريفات لا يساويه فيها أحد؛ فهو أول من تنشق عنه الأرض ويبعث راكبًا إلى المحشر، وله اللواء الذي آدم فمن دونه تحت لوائه، وله الحوض الذي ليس في الموقف أكثر واردًا منه، وله الشفاعةُ العُظمى عندَ الله؛ ليأتي لفصل القضاء بين الخلائق»[(٣)].

---

(١) رواه البزار في مسنده عن عبد الله بن مسعود حديث رقم (١٩٢٥)، وانظر في الحكم على إسناد هذا الحديث كتاب «نهاية الآمال في صحة وشرح حديث عرض الأعمال» صـ٦، ط.القاهرة؛ للمحدث الأصولي المجتهد السيد عبد الله الغماري رَحِمَهُٱللَّهُ تعالى وقد ذهب إلى أن الحديث صحيح بمجموع شواهده على شرط مسلم.

(٢) رواه البخاري في صحيحه الحديث رقم (٧٥١٠) ٩/ ١٤٦

(٣) تفسير ابن كثير ٣/ ٧٠ ط.دار الفكر.

وعلى كل حالٍ فحصول النفع هو بإذنِ الله سواء في الدنيا أو بعد الانتقال أو يوم القيامة؛ فالنافع على الحقيقة هو الله تعالى، وإنما يأذن الله لبعض خلقه بجريان النفع بسببهم لا بذواتهم.

فتحصَّل من ذلك كله عدم وجود ما يمنع كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم سببًا في النفع شرعا أو عقلا، ومن كون هذا النفع يعم الدنيا والآخرة وهو ما يفهم من قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾[الأنبياء: ١٠٧] فبركاته صلى الله عليه وآله وسلم تعم أفراد العالم في الدنيا والآخرة.

فبان من كل ما سبق ترجح القول بنجاة الوالدين الكريمين؛ لما فيه من الاتساق مع سائر أدلة الشرع وقواعده.

ومن الجدير بالذكر في هذا المقام أن هذه المسألة قد كثرت فيها التآليف جدا، وفاق من حيث الحصر عدد المصنفات التي تبنت مسلك النجاة على الآخرين المتوقفين على ظاهر الأحاديث، حتى إن إمامًا واحدًا كالإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي «المتوفى: ٩١١ هـ» ألف عدة رسائل في هذا الباب نذكر منها على سبيل المثال[(١)]:

١- التعظيم و المنة في أن أبوي النبي في الجنة.

٢- الدرج المنيفة في الآباء الشريفة.

---

(١) وقد جاوز عدد المؤلفات في هذا الباب: الخمسين مؤلفا.

٣- السبل الجلية في الآباء العلية.

٣- المقامة السندسية في النسبة المصطفوية.

٤- مسالك الحنفا في والدي المصطفى.

٥- نشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين.

٦- الفوائد الكامنة في إيمان السيدة آمنة.

وكل ذلك يؤكد على ما ذكرناه من ميل عامة العلماء إلى المنهج الذي يهدف لتعظيم مقام النبوة، والاستدلال بكل ما من شأنه صيانة جنابه الأكرم، ونسبه الأشرف من دخول مشرك فيه.

وهذا المسلك أيضًا يتسق مع ما اختاره أهل السنة والجماعة من السادة الأشاعرة من ترجيح جانب الإيمان فيمن ترددنا في إيمانه لصدور شيء يحتمل الكفر عنه؛ فيقول الشيخ محمد عليش مفتي السادة المالكية: «إن كان للتكفير تسعة وتسعون وجها ولعدمه وجه واحد فإنه يقدم ولا يفتى بالكفر»[(١)].

فإذا كان ترجيح جانب الإيمان في آحاد المؤمنين هو المتعين؛ لوجود أصل الإيمان، فكذلك يمكن أن يقال إن اختيار نجاة الأبوين الكريمين عملا بأصل الفطرة، ويحمل النصوص الواردة آحادا على ما ثبت بالتواتر من قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾

(١) انظر: فتح العلي المالك للشيخ عليش ٢/ ٣٥٨ ط.دار المعرفة

[الإسراء: ١٥]، وعلى هذا الأساس كان منهج جماهير العلماء هو الترجيح بالجمع بين الأدلة، واختيار ما هو أليق برحمة الله وبسعة فضله ونعمته على نبيه ومصطفاه صلى الله عليه وآله وسلم.

ومن هنا كانت هذه الرسالة المختصرة التي سطرها العلامة الشيخ علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكيّ مفتي السادة المالكية بمكة المشرفة، وأحد أعلام القرن الرابع عشر الهجري، وقد نهج فيها نهج الاختصار والتهذيب والجمع والتحقيق لكثير من الكتب والرسائل المدونة في هذا الموضوع من قبل، خاصة رسالة السيد محمد رسول البرزنجي في كتابه «**سَداد الدَّين وسِداد الدِّين في النجاة للوالدين**» ورسائل السيوطي المتقدم الإشارة لبعضها، وقد أتى بخلاصة ما في الرسائل المذكورة، وقد تميز الشيخ بسعة الاطلاع، ودقة الفهم، وملكة التحقيق والتحرير، وقد ذهب إلى مسلك جماهير العلماء القائلين بنجاة الأبوين الكريمين؛ فاللهم اجزه عن نبيه صلى الله عليه وآله وسلم خير الجزاء.



عملنا في هذه النسخة

اعتمدنا في هذه الطبعة على نسخة مطبوعة قبل نحو تسعين سنة في مطبعة الصاوي بمصر المحروسة، وقد تميز أسلوب المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكثرة النقل وطوله مع اختصاره ما ينقله كثيرا، وأحيانا ينقل بالمعنى من حفظه؛ مما صعب أحيانًا مهمة الإحالة على المصادر الأصلية للرسالة.

وتلخص عملنا فيما يلي:

١- قمنا بنسخ الكتاب ومطابقته.

٢- تخريج الأحاديث والآثار والنصوص من مصادرها التي أشار لها المصنف.

٣- عند عدم موافقة ما أحال عليه المصنف نشير إلى المصدر المطابق للنقل.

٤- بيان الحكم على كثير من الأحاديث والآثار التي ذكرها المصنف.

٥- بيان وتعريف كثير من المسائل العلمية التي تعرض لها المصنف.

٦- وضعنا عناوين جانبية بين معقوفين [ ] تساعد على فهم مسائل الكتاب.

وقدمنا الكتاب بترجمة للمؤلف.

وفي الختام نسأل الله أن ينفع بهذا العمل كل من طالعه واقتبس منه ورجع إليه، وأن يجعل قصدنا منه وجه الله تعالى والنجاة يوم الدين، وأن يجعله سببًا لبسط محبة سيد الخلق صلى الله عليه وآله وسلم ووالديه الكريمين وآل بيته الكرام في قلوب المسلمين.



كان الفراغ من تحقيق هذه الرسالة المباركة

في الخامس من ربيع الأنور ١٤٤٥هـ

٢٠٢٣/٩/٢٠م

بجوار المقام الحسيني بالقاهرة المحروسة

فريق التحقيق

بالمشيخة العامة للطرق الصوفية

۞ ۞ ۞

ترجمة المصنف[1]


الشيخ محمد علي مالكي

هو الشيخ محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكيّ أحد علماء مكة البلد الحرام، وأحد حملة العلم الشريف الأعلام بالقرن الرابع عشر الهجري، كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ عالمًا موسوعيًا يظهر ذلك لكلّ من طالع عناوين كتبه ورسائله التي تزيد عن ثلاثين كتابا ورسالة في علوم شتى كالفقه المالكي وأصول الفقه والحديث والنحو والمنطق وعلم المناظرة والعقيدة.

وقد نشأ الشيخ في بيت علم وفضل؛ فأبوه وجده كانا من العلماء المشار لهم بالبنان، فتهيأت قريحته منذ صغره لاستقبال شريف العلوم، وعزيز الفهوم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ثبوت انتسابه للسادة الأشراف:

(١) هذه الترجمة اعتمدت بشكل أساس على اختصار مع تصرف يسير لما ورد في كتاب نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر للدكتور يوسف المرعشلي صـ١٣٦٨ ط.دار المعرفة بيروت، وهي من أوسع الترجمات التي وجدناها للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

مما لا بد من ذكره مما يناسب المقام ثبوت نسب المصنف للسادة الأشراف وهو ما ثبت بالوثائق والشهادات الموجودة بالمحكمة الشرعية بمكة المكرمة حرسها الله فهو رضي الله عنه :

(السيد/ محمد علي) بن (السيد/ محمد حسين) هو ابن المرحوم (السيد/ إبراهيم) بن (السيد/ حسين) بن (السيد/ محمد) بن (السيد/ عامر) بن (السيد/ عبدالهادي) ابن (السيد/ عبدالله) بن (السيد/ عمر) بن (السيد/ علي) بن (السيد/ محمد الأمير) بن (السيد/ مصطفى) الحاج بيت الله الحرام بن (الحاج السيد/ هارون) بن (السيد/ الجاميل) بن (السيد/ الطالب) بن (السيد/ جعفر) بن (السيد/ محمد حسين) بن (السيد/ محمد عامر) بن (السيد/ الحسين) بن (السيد/ غانم) (السيد/ محمد) بن (السيد/ علي) بن (السيد/ محمد عمر) بن (السيد/ محمد طاهر) بن (السيد/ احمد) بن (السيد/ محمد) بن (السيد/ منصور) بن (السيد/ محمد مجاهد) حاج بيت الله ابن (السيد/ محمد يسين) بن (السيد/ محمود) بن (السيد/ عزالدين) بن (السيد/ عبيد) (السيد/ عمر) بن (السيد/ زيد) بن (السيد/ غنيم) بن (السيد/ سالم) بن (السيد/ حامد) ابن (السيد/ عوف) ابن (السيد/ عمر) بن (السيد محمد عوف) بن (السيد/ الطيب) بن (السيد/ علي) بن (السيد/ محمود) بن (السيد/ أبوزهراء) ابن (السيد/ محمد) و (السيد/ محمد) بن (السيد/ علوي) . و (السيد/ علوي) بن (السيد/ عبدالله) بن (السيد/ أحمد) بن (السيد/

عيسى) بن (السيد/ محمد النقيب) بن (السيد/ علي العريضي) بن (السيد/ جعفر الصادق) بن (السيد/ محمد الباقر) بن (السيد/ زين العابدين) ابن (سيدنا الحسين) بن (سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه) . و أم (سيدنا الحسين) : (سيدتنا فاطمة الزهراء) بنت (سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم)[1].

نشأته وطلبه للعلم:

ولد الشيخ رحمه الله في رمضان سنة ١٢٨٧ هـ بمكة المكرمة (سنة ١٨٧٠ م) وقد توفي أبوه في صغره فتولى رعايته أخوه العلامة مفتي المالكية محمد بن حسين المكي ثم وبعد وفاته تولى شأنه أخوه محمد عابد بن حسين المكي وقد تولى إفتاء السادة المالكية بعد أخيه

(١) حسب النسبة التي كتبها الشيخ / عبدالغني بن محمد جمال مالكي عام ١٣٤٧هـ الموجود أصلها بالمحكمة الشرعية بمكة المكرمة و التي نقلت من النسبة القديمة المنقولة بأرض الجزائر كما شهد بذلك أحد أقرباء الشيخ محمد حسين بن إبراهيم مفتي المالكية الذين قدموا للحج من أرض الجزائر و هو السيد/ عزالدين حين التقى بالشيخ/ محمد حسين و أطلعه على النسبة فوجدها صحيحةً و تم توثيقها بالمحكمة الشرعية بمكة المكرمة بشهادة شيخ السادة بمكة المكرمة السيد/ إسماعيل بن إسحاق وسبع و عشرون شاهداً كما في وثيقة المحكمة و في ختامها : (نقلت هذه النسبة من النسبة القديمة المحرره في تاريخ ألفٍ و مئتان و خمسةٍ و سبعين من هجرة من له العز و الشرف ، و كان الفراغ من كتابة هذه النسبة يوم الرابع و العشرين من شهر محرم الحرام سنه ألفٍ و مائتان و سبعةٍ و تسعين . وصلى الله على سيدنا محمد و على آله وصحبه أجمعين؛ آمين يا رب العالمين). لكنه لم يعلنها في وقتها لتقدير ظروف معينة قدرها حينها، لذا لم تشتهر سيادة نسبهم و إنما اشتهروا بسيادة علمهم.

المذكور، فدرس وتأسس على يديه في علوم العربية والفقه وغيرهما، ثم وبعد وفاة أخيه الشيخ محمد عابد سنة ١٣٤١هـ تابع الشيخ محمد علي دراسته عند عدد من علماء الحجاز والبلد الحرام منهم العلامة السيد أبي بكر بن محمد شطا الشافعي المشهور بالسيد البكري صاحب إعانة الطالبين المتوفى سنة ١٣١٠ هـ والعلامة الشيخ عبد الحق الإلهابادي مؤلف الإكليل حاشية تفسير النسفي المسمى بـ مدارك التنزيل، وأجازه العلامة عبد الله القدومي النابلسي، والعلامة الشيخ محمد عبد الباقي اللكنوي، والسيد عبد الحي الكتاني وغيرهم؛ وكل هؤلاء من العلماء المتقنين الذين ظهرت موهبتهم في أكثر العلوم الشرعية؛ إذ لم يزل في ذلك الوقت العلماء كل منهم كالجامعة التي تجمع بين أكثر من تخصص وأكثر من علم، مما أكسب الشيخ محمد علي الموسوعية والتفنن والإجادة في أكثر من علم والمشاركة في غالب العلوم الشرعية من فقه ونحو وتفسير وحديث وتوحيد وعلم القواعد الفقهية وغيرها من العلوم.

جهوده العلمية وتلاميذه:

تصدر للتدريس بعد تخرجه في عدد من الأماكن على رأسها المسجد الحرام بمكة المكرمة، وفي مدرسة دار العلوم الدينية، وكان يُدَرِّس على عادة كبار العلماء عددًا من العلوم الشرعية من أهمها الفقه المالكي، وأصول الفقه، والنحو الذي برع فيه حتى لقب بسيبويه عصره، والصرف، والمنطق، والتفسير، فانتفع به العدد الغفير من الطلبة، وكان

مجلسه يتزاحم عليه الطلبة، ويبكرون قبل الوقت المحدد، وكل منهم يمسك كتابه رغبة في الاستفادة من علمه المبارك.

وقد تولى إفتاء السادة المالكية بعد وفاة أخيه العلامة محمد عابد المالكي سنة ١٣٤١ هـ كما تولى مشيخة مدرسة دار العلوم الدينية عقب افتتاحها مباشرة؛ فانتفع به خلق كثير.

تخرج به أكثر علماء الحجاز منهم فضيلة السيد محمد طاهر الدباغ، والقاضي أحمد بن عبد الله ناضرين، وفضيلة الشيخ القاضي حسن بن محمد المشاط، وفضيلة الشيخ القاضي يحيى أمان، وفضيلة القاضي السيد أبو بكر بن أحمد بن حسين الحبشي، وفضيلة السيد علوي بن عباس المالكي، وفضيلة السيد أمين كتبي، وفضيلة الشيخ محمود زهدي بن عبد الرحمن وفضيلة الشيخ محمد ياسين الفاداني الذي أصبح من أكابر مسندي الدنيا في عصره وقد ترجم لشيخه وجمع أسانيده إلى الكتب المعتمدة في العلوم الشرعية في كتاب له سماه «المسلك الجلي في أسانيد فضيلة الشيخ محمد علي» -طبع-.

وقد كتب عنه الشيخ محمد عبد الحي الكتاني ضمن مصنفه المعروف بـ«الإفادات والإنشادات» فقال:

- ممن عرفته في مكة المكرمة في الحجة الأولى والثانية العالم المشارك كثير البحث والتأليف الشيخ محمد علي بن شيخ المالكية

بمكة الشيخ حسين الأزهري المالكي المكي، وهو من بيت اعتنى أهله بالعلم، خصوصًا في هذا القرن، ويكفي أن المذكور اختصر فروق القرافي وهذبها، وألحق بها إفادات وطبعَهُما في مجلد ، وكانت تجري بيننا وبينه مباحثات طيبة في فروع العلم، ثم ذكر رحمه الله مسألة أملاها عليه عندما التقاه[١].

أخلاقه وشمائله:

حبى الله الشيخ محمد علي بن حسين المكي أخلاقا عالية جعلته موضع تقدير واحترام كل من خالطه ورآه، فكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ قويًا في الحق لا يخشى لومة لائم، وكان بارا برحمه حافظا لحقوقهم، شديدَ الحب لأهل العلم، يحب صغارَ الطلاب ويعطف عليهم ويساعدهم ولا يتأخر عن إجابة دعوتهم، عامر الوقت بالدرس والذكر والمذاكرة، شديد الحب للعترة الطاهرة -عليهم السلام-، تلوح عليه سمات النسك والصلاح، لم يترك الدرس حتى بعد أن تقدم به السن، وكان مجلسه عليه الهيبة والوقار.

فكل هذه الصفات هي من صفات السلف الماضين ورثة النبوة المهديين ومقدَّمي الأمة الصالحين، رضي الله عنه وعنهم أجمعين.

(١) انظر الإفادات والإنشادات وبعض ما تحملته من لطائف المحاضرات للشيخ محمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني ؛ صـ٨٤٠، ط.دار الحديث الكتانية.

كتبه ومؤلفاته العلمية:

ترك رحمه الله عدد كبيرًا من الكتب والرسائل العلمية التي تعد دليلا على تمكنه وتفننه في العلوم الشرعية بحيث إنه صاحب تحقيق وإفادات علمية مهمة وقد قاربت مؤلفاته على ستين مؤلفًا في العلوم المختلفة من ذلك ما يلي:

- فرائد النحو الوسيمة شرح الدرة اليتيمة.
- تدريب الطلاب في قواعد الإعراب.
- تقريرات على شرح الخضري على الألفية.
- تقريرات على همع الهوامع شرح «جمع الجوامع».
- حواش وتقريرات على «العقد الفريد».
- تحفة الخلان حاشية تهذيب البيان.
- تقريرات على شرح المحلى على جمع الجوامع
- حاشية على التلطيف شرح التعريف في الأصول والتصوف
- تهذيب «الفروق» والقواعد السنية في الأسرار الفقهية.
- الحواشي السنية على قوانين ابن جزي المالكي.

- حواش على الأشباه والنظائر للسيوطي .

- إنارة الدجى شرح نظم سفينة النجا.

- الفصل بتحذير المسلمين عن الإعلام وقت الصلاة بضرب الناقوس والطبل.

- الكياسة في علم الفراسة.

-القواطع البرهانية في بيان إفك غلام أحمد وأتباعه القاديانية.

سعادة الدارين في نجاة الأبوين (وهو رسالتنا هذه)

وفاته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

كان من عادته رَحِمَهُ اللَّهُ في السنوات الأخيرة أن يقضي بعض أيام الصيف في الطائف فطلعها على إثر مرض ألم به، ولكن وافاه الأجل وانتقل إلى رحمة الله تعالى في اليوم الثامن والعشرين من شهر شعبان سنة ١٣٦٧ هـ (١٩٤٨م)، وشيعت جنازته في موكب كبير من العلماء والطلاب والوجهاء وغصت الطرق بالناس، فلم يكن هناك موضع القدم رضي الله عنه وأرضاه وأثابه بكل ما كتبه وألفه وعلمه من علوم الإسلام.



سعادة الدارين

في تأييد القول بنجاة الأبوين

لعبد ربه وأسير ذنبه

خادم العلم والطلبة الكرام

في الحرم الآمن والمسجد الحرام

مُحمّد علي بن حسين المالكي المكّي

(ت: ١٣٦٧هـ - ١٩٤٨م)

غفر الله له ولوالديه وأشياخه

وإخوانه المسلمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أخرج نبيه محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة مصطفى مهذبًا، ثم بعثه نبيًا لخلقه كافةً بالملة الحنيفية الفاخرة الظاهرة، اللهم فصلِّ وسلِّم عليه وعلى آله وأصحابه وأنصاره وأتباعه وأحزابه.

أما بعد ..

فيقول عبد ربه وأسير ذنبه خادم العلم والطلبة الكرام بالحرم الآمن والمسجد الحرام؛ محمد على بن حسين المالكي المكي:

هذه سعادةُ الدارين في تأييد القول بنجاة الأبوين، مرتبة على مقدمة، وثلاثة مباحث سنية، أسأل الله بها حسن الخاتمة وقويم الاستقامة المرضية، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة لمن يؤمله حقيق وجدير.

المقدمة

وَرَدَ لي سؤال من تلميذي الفاضل الشيخ مختار البالي الامفناني بما لفظه: ما قولكم دام فضلكم في خطيب خطب بالمسجد الجامع بامفنان بالي، وترضَّى على والدي النبي المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما هو مسطور في خطب ديوان السيد سعيد شطا المسمى «بالجواهر المسكية».

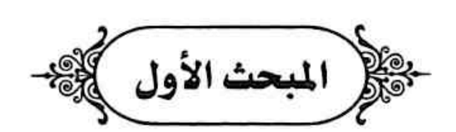
فبعد صلاة الجمعة قام له رجل من عرب امفنان وقال له كيف يصح الترضي عن والديه وقد بلغني حديثٌ في الصحيحين أن أعرابيًا جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له: يا محمد أين أبي؟ وأبوه مات في الجاهلية فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن أبي وأباك في النار**»[1].

فهل هذا الحديث صحيح أم لا؟ وما خلاصة كلام العلماء في هذه المسألة؟ أفيدونا بالجواب ولكم الأجر والثواب.

فأجبت بما نصه: يفتقر الجواب عن هذه المسألة إلى ثلاثة مباحث:

---

(١) الحديث ليس في البخاري؛ فقول السائل إنه في الصحيحين وهم، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه حديث رقم(٣٤٧)، وأخرجه أبو داود في سننه حديث رقم (٤٧١٨)



المبحث الأول

[في الجواب عن حديث مسلم «أبي وأباك في النار»]

قال العلامة السيد محمد رسول البرزنجي في كتابه «سَداد الدَّين وسِداد الدِّين في النجاة للوالدين» نقلًا عن الإمام الحافظ الجلال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: إن الحديث المذكور وإن كان في صحيح مسلم، وسنن أبي داود من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بلفظ: أن رجلًا قال يا رسول الله أين أبي قال في النار فلما قضى دعاه فقال «**إن أبي وأباك في النار**»، إلا أنه من أفراد مسلم -أي أحاديثه المنتقدة- ومثل هذا لا يثبت به مدعى؛ فإن قول العلماء يجزم بصحة ما في الصحيحين أو أحدهما مقيد عندهم بما لم ينتقده الحفاظ، وبيان أن هذا الحديث معلل سندًا ومتنًا، أما سندًا فلأن ثابتًا[1] هذا ذكره ابنُ عُدي في كامله في الضعفاء وقال إنه وقع في أحاديثه نُكرة[2]، وذلك من الرواة عنه، فإنه روى عنه ضعفاء[3]، وأورده الذهبي في الميزان[4]؛ أي وموضوع الميزان

(١) الراوي هو ثابت بن أسلم المشهور بثابت البناني وهو أحد أئمة التابعين؛ انظر ترجمته: سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٢٠،ط.الرسالة

(٢) في أحاديثه نُكرة: من معانيها أن الراوي أخطأ في بعض ألفاظ الحديث، بما يخالف الروايات الأخرى.

(٣) نص ابن عدي في الكامل [٢/ ٣٠٨،ط.دار الكتب العلمية] هو: «وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه إنما هو من الراوي عنه لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين» فليس المقصود ثابت البناني لأنه ثقة وإنما المقصود من روى عنه.

(٤) يريد كتاب: ميزان الاعتدال

إنما هو ممن تُكلم فيه[1]، وحماد بن سلمة تكلم جماعة في روايته[2]، وتنكب البخاري عنه فلم يخرج له شيئًا في صحيحه، وقال الحاكم في المدخل ما خرج مسلمٌ لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة، وقال الذهبي : ثقة له أوهام وله مناكير كثيرة، وكان لا يحفظ فكانوا يقولون إنها دست في كتبه، وقد قيل إن أبا العوجاء كان ربيبه فكان يدس في كتبه[3]، ومن مناكيره مارواه عن ثابت عن أنس: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال أخرج طرف خنصره وضرب على إبهامه فساخ الجبل»[4] الحديث أخرجه أحمد والترمذي والحاكم، وقال: صحيح على شرط

---

(١) عبارة الذهبي في مقدمة ميزان الاعتدال [١/ ٢، ط - دار المعرفة]: «فيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل تجريح، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته» ا.هـ .

(٢) هذا الكلام الذي نقله المصنف عن السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ ليس فيه في الحقيقة ما يطعن في رواية حماد ولا ثابت، وغاية الأمر هو أن حمادًا هو ممن تكلم فيه من جهة حفظه، لكنه مقدم عند عموم المحدثين انظر: ميزان الاعتدال ١/ ٥٩٠، وابن حجر في تقريب التهذيب [١/ ١٧٨، ط - دار الرشيد] قال عنه : «حماد ابن سلمة ابن دينار البصري أبو سلمة ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره» وعلى كل حال فالأولى في الأحاديث الثابتة في الصحيحين بيان معانيها والتوفيق بين ما ظاهره المعارضة لنصوص أخرى.

(٣) انظر مسالك الحنفا في والدي المصطفى للإمام السيوطي؛ ضمن كتاب الحاوي في الفتاوي ٢/ ٢٧٣ ط.دار الفكر

(٤) رواه الترمذي الحديث رقم (٣٠٧٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وأخرجه الحاكم في مستدركه الحديث رقم (٦٧)؛ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

مسلم، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: إنه لا يثبت وإنه مما دسه ربيبه عليه[1].

والمناكير في رواية حماد كثيرة، وإنما أوردنا هذا لأنه مسند الحديث الذي نحن فيه فلا بدع[2] أن يكون منكرًا أيضًا.

وأما متنًا فمبني على مقدمة وهي أن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا سأله أعرابي وخاف من إفصاح الجواب له فتْنَتُه واضطراب قلبه أجابه بجواب فيه تورية وإبهام؛ كالحديث الذي أخرجه البخاري أنه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأله رجل عن الساعة فنظر إلى أحدث القوم سنًا فقال: «إن يستنفذ هذا عمره لم يمت حتى تقوم الساعة»[3].

قال العلماء كان الأعراب يسألونه كثيرًا عن الساعة، فخشي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله لهم لا أعلمها فتْنَتَهم وشكهم في نبوته يقولون لو كان نبيًا لعلمها فأجابهم بجواب فيه تورية، ومراده إن بلغ هذا الغلام أقصى العمر لم يمت حتى تقوم على الحاضرين ساعتهم؛ بأن يموتوا، وقيام ساعة كلِّ أحد موتُه فإن من مات فقد قامت قيامته، أي وكذلك قوله للآخر ما الذي أعددت لها فإنه عدَل عن جوابه بأنها وقت كذا المطابق

---

(١) انظر: الموضوعات لابن الجوزي ١/ ١٧٥، ط.أضواء السلف

(٢) هكذا في المطبوعة و لعل الصواب: فلا بعد

(٣) رواه البخاري في صحيحه بلفظ: «إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم» الحديث رقم (٦٥١١).

سؤاله إلى السؤال عما أعدَّ لها، إشارة إلى أن السؤال عنها مع كون علمها عند الله لا يعنيه، إنما الذي يعنيه الإعداد لها.

إذا تمهدت هذه المقدمة فاعلم أن الذي يظهر أن الحديث المذكور في السؤال مرويّ بالمعنى باعتبار فهم الراوي، ووهم في فهمه، فرواه على ما وَهِم؛ بيانه أن للحديث طريقًا أخرى؛ فقد رواه معمر عن ثابت، ولم يذكر إن أبي وأباك بل قال «إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار»[1].

وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمر البتة، وهو أثبت من حيث الرواية فإن معمرًا لم يُتكلم في حفظه، ولا استُنكر شيء من حديثه، واتفق الشيخان على التخريج له فكان لفظه أثبت، ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر فقد روى البزار في مسنده والطبراني في معجمه الكبير بسند رجاله رجال الصحيح عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن أعرابيًا أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «يا رسول الله أين أبي؟ قال في النار قال فأين أبوك فقال حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار»[2]، هذا حديث صحيح؛ وفيه فوائد منها: بيان أن السائل كان أعرابيًا وهو مظنة خشية الفتنة والردة

---

(١) أخرجه معمر بن راشد في جامعه لكن ليس من طريق معمر عن ثابت، بل عن الزهري؛ الحديث رقم (١٩٦٨٧)، وسيأتي من طرق أخرى.

(٢) أخرجه البزار في مسنده الحديث رقم(١٠٨٩)،والطبراني في الكبير رقم(٣٢٦)بلفظ: « حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار» قال الهيثمي في مجمع الزوائد ورجاله رجال الصحيح.

والعياذ بالله، ومنها أنه وجد في نفسه فلهذا قال: فأين أبوك؟ إذ مثل هذا لا يواجَه به عادة مخاطبة إلا المَغيظ المُحقق ولاسيما مع ذلك الجناب الرفيع، وهذه الفائدة لم ينبِّه عليها السيوطي، وقد صُرِّح بها في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيما رواه ابن ماجه من طريق ابن سعد عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: «جاء أعرابيٌ إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو؟ قال في النار، قال فكأنه وَجد من ذلك، فقال يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأين أبوك قال: حيثما مررتَ بقبر مشركٍ فبشره بالنار، قال: فأسلَم الأعرابي بعد، وقال لقد كلفني رسول الله تعبا ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار»[1].

ومنها أن الجواب فيه إبهام وتورية حيث لم يُصرح بأن الأب الشريف في النار، وأنه لم يجب سؤالَه مطابقة[2]، وأنه كره الإفصاح له بحقيقة الحال، ومخالفة محل أبيه لأبيه؛ خشية ارتداده، لما جبلت عليه

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه الحديث (١٥٧٣) قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/ ٤٣ هذا إسناد صحيح رجاله ثقات محمد بن إسماعيل وثقه ابن حبان والدارقطني والذهبي وباقي رجال الإسناد.

(٢) أي أن جواب حضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم احتوى من أنواع البديع على «التورية» وهي عند علماء البلاغة يقصد بها: أن يذكر المتكلم لفظًا مفردًا له معنيان، أحدهما قريب غير مقصود ودلالة اللفظ عليه ظاهرة، والآخر بعيد مقصود، ودلالة اللفظ عليه خفية، فيتوهم السامع: أنه يريد المعنى القريب، وهو إنما يريد المعنى البعيد بقرينة تشير إليه ولا تظهره، وتستره عن غير المتيقظ الفطن، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أراد بقوله جرحتم معناه البعيد، وهو ارتكاب الذنوب؛ انظر جواهر البلاغة للهاشمي صـ٣٠٠ ط. العصرية.

النفوس من كراهة الاستئثار عليها، ولِما كانت عليه الأعراب من غِلظ القلوب والجفاء، فأجابه بجواب مُوهم تسليةً له، وتطمينًا لقلبه، ففهم الراوي أنه قَصَد جوابه المطابق، وأن المراد أن أباه مثل أبيه في الكفر، فرواه باعتبار وَهمه في فهمه، فكانت هذه الطريقة من طرق الحديث في غاية الإتقان.

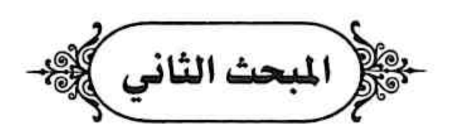
ولهذا قال بعض الحفاظ: «لو لم نكتب الحديث من ستين وجهًا ما عقلناه»[1] يعني لاختلاف الرواة في الإسناد والمتن، ولا يكون هذا قدحًا في صِحة الحديث من أصله، بل في هذه اللفظة فقط، وكذا حديث: **«أمي مع أمكما»**[2] على ضعف إسناده[3] لا يلزم من كونها معهما في كذا، الجواز أنه أراد بالمعية المعية في البرزخ، أو روي بالمعنى على فهمه يعين ما مر. اهـ.



(١) القائل هو أبو حاتم الرازي؛ انظر: شرح التبصرة والتذكرة للحافظ العراقي ٢/ ٤٧، ط-دار الكتب العلمية.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢/ ٧٠٧ ، الحديث رقم :٣٨٦٣، ووراه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤٥ ، الحديث رقم: ٣٤٢٨ .

(٣) قال الذهبي في تلخيصه عل المستدرك : عثمان ضعفه الدراقطني والباقون ثقات، وانظر: مسالك الحنفا للسيوطي ٢/ ٢٧٢.



المبحث الثاني

[في بيان عدم ثبوت دليل قاطع على كون الأبوين الشريفين في النار]

أنك بعد أن علمت الجواب عن هذا الحديث ونحوه أقول قال السيد محمد رسول البرزنجي في كتابه المذكور أيضًا[1]: لم يثبت دليلٌ لا من الكتاب، ولا من السنة، ولا من الإجماع، ولا من القياس على أن الأبوين الشريفين في النار، أو أنهما كافران، بل ولم يَذكر ذلك أحدٌ من الأئمة المجتهدين المتبوعين؛ لا من الأربعة، ولا من غيرهم، وليس هذه من المسائل التي تتعلق بالاعتقاد الواجب في الشرع بل ربما ادعى أنَّ الواجب اعتقادُ نجاتهما، كما سنذكره في المبحث الثالث.

أما الكتاب فمن قرأه علم أنه ليس فيه أن أبويه صلي عليه وسلم في النار؛ لا صريحًا ولا كناية ولا تعريضًا، ولا منطوقًا، ولا مفهومًا ولا إشارة، ولا رمزًا، ولا إيماء، ولا دلالة مطابقة، ولا تضمنًا، ولا التزامًا، ولا بوجه من وجوه الدِّلالة[2]، ومن ادعى ذلك فعليه البيان حتى ننظر فيه،

---

(١) سداد الدين للبرزنجي صـ٦٩ وما بعدها.

(٢) عرف الأصوليون الدلالة بأنها «كون اللفظ بحيث يفهم منه معنى»؛ [انظر: حاشية الشيخ محمد بخيت المطيعي على نهاية السؤل ١/ ١٠٥، ط-عالم الكتب]، وما ذكره الشيخ هنا من قوله: «صريحًا ولا كناية ولا تعريضًا، ولا منطوقًا، ولا مفهومًا ولا إشارة، ولا رمزًا إلخ .. »كل ذلك أنواع في الدلالة وهي درجات مختلفة منها.

بل أقول: إن في قوله تعالىٰ: ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴾ [الإسراء: ٢٤] إشارة إلىٰ أمره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بالدعاء والاستغفار لهما فإنه أولُ مخاطَب بهذه الآية، وقد خُصَّ في هذه الآية بالخطاب لئلا يُظنَّ أن المراد بها الأمة فقط بعد أن عَمَّهُ بقوله: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

والمعلوم من أحواله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ أنه قالها[1]؛ لأنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ كان من عادته أنه إذا مرَّ بآية رحمة سألها، أو آية عذاب استعاذ، أو آية دعاء دعا؛ كما ثبت ذلك في الصحيح، بل هنا نكتة أخرىٰ جليلة، وهي أن أمره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بالترحم لهما دون الاستغفار؛ لأن المغفرةَ فرعُ وجود الذنب، وهو فرع التكليف، وهو فرع البعثة، كما سيأتي تفصيله وهما قد ماتا قبل البعثة؛ فلا تكليف، فلا ذنب، فلا استغفار حقيقة، وقوله تعالىٰ ﴿ لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ ﴾ [الفتح: ٢] في حقه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إما مجاز، وإما مؤول، ونكتة أخرىٰ وهي أنه أتىٰ بأن الدالة علىٰ الشك في الوقوع وأكدها بما الزائدة لتأكيد الشك في قوله تعالىٰ ﴿ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

إشارة إلىٰ أن أبويه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لم يبلغا الكبر عنده؛ فالآية نظير قوله تعالىٰ: ﴿ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

---

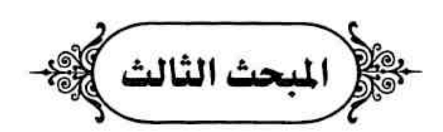
(١) يريد قوله تعالىٰ: ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٤].

وأما **السنة** فلأنه لم يرد فيها حديثٌ ثابت صريحٌ بحيث لا يَقبل التأويل بأنهما أو أحدَهما في النار، كما تبين في المبحث الأول.

وأما **الإجماع** فلأنه لم ينقل إلينا فيما نحن فيه عن أهل قرن من القرون الفاضلة، ولا التي بعدها إلىٰ يومنا هذا، كيف وقد قال بنجاتهما من كل مذهب من المذاهب الأربعة جمعٌ محققون، كما سننقل أسماءهم بالتفصيل إن شاء الله تعالىٰ، وأما القياس فلأنه لا مدخل له هنا فإنهما لا يقاسان علىٰ من أدرك النبوة وبلغته الدعوة ومات علىٰ الكفر، كأبي لهب، وأبي طالب لعدم الجامع، ولا علىٰ من غيَّر دين إبراهيم وبدل كعمرو بن لحي؛ لعدم صدور ذلك عنهما، ولا يصح الحكم علىٰ عموم أهل الفترة بالنار ـ كما ستأتي أدلته ـ بل القياس علىٰ والدي الأنبياء عليهم السلام يقتضي نجاتهما فإنهم كلهم ناجون، كما حققه العلامة الحافظ السيوطي.

انتهىٰ المراد بإيجاز.





المبحث الثالث

[ورود أدلة تؤدي إلى اعتقاد نجاة الوالدين الشريفين]

قد علمت وجه أن عدم نجاة الأبوين الشريفين أنهما في النار ليس من المسائل التي تتعلق بالاعتقاد الواجب في الشرع قال السيد محمد رسول البرزنجي في كتابه المذكور[1]: «بل ربما ندعي أن الواجب شرعًا اعتقاد نجاتهما، وأنهما من أهل التوحيد ومن خيار أهل الجنة؛ لوجوه:

الوجه الأوَّل

[في أدلة إحيائهما ليؤمنا بالنبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

أن الله تعالىٰ أحياهما له صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كرامةً ومعجزةً فآمَنَا به وصدَّقَاه وحازَا شرف الإسلام ثم ماتا علىٰ ذلك[2] لما رواه ابن شاهين في كتاب الناسخ والمنسوخ؛ قال حدثنا محمد ابن الحسين بن زياد مولىٰ الأنصاري قال: حدثنا أحمد بن يحيىٰ الحضرمي بمكة قال حدثنا أبو غزية محمد بن يحيىٰ الزهري قال حدثنا عبد الوهاب بن موسىٰ الزهري

---

(١) سداد الدين للبرزنجي صـ٩٧

(٢) لا يخفىٰ أن أمر إحياء الوالدين بالنسبة لأصول الاعتقاد هو من قبيل الجائزات، وإنما يعد مثل ذلك من قبيل الأمر الخارق الذي يظهره الله تثبيتا لقلب النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وهذا نظير أنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التقىٰ أنبياء الله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وصلىٰ بهم في الإسراء والمعراج وقد انتقلوا للرفيق الأعلىٰ قبله بمئات السنوات، فحصول مثل ذلك لا يخالف أصول الاعتقاد في شيء لكن يبقىٰ أن ثبوت ذلك يعوزه وجود نقل صحيح يفيده.

عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزل الحجون كئيبًا فأقام به ما شاء ربه عز وجل ثم رجع مسرورًا فقلت: يا رسول الله نزلت إلىٰ الحجون كئيبًا حزينًا وأقمت ما شاء الله ثم رجعت مسرورًا قال «**سألت ربي عز وجل فأحيا لي أمي فآمنت بي ثم ردَّها**»[1].

قال السيوطي: ولا عبرة بقول ابن ناصر: إنه موضوع وأن محمد بن زياد -هو النقاش- ليس بثقة، وأحمد بن يحيىٰ و محمد بن يحيىٰ مجهولان؛ لأن محمد بن يحيىٰ ليس بمجهول؛ فقد ذكره الذهبي في الميزان والمغني معًا فقال: محمد بن يحيىٰ أبو غزية المدني الزهري.

قال الدارقطني: متروك. وقال الأزدي: ضعيف[2]. هذه عبارته ومن يترجَم بهذا لا يكون حديثه في درجة الموضوع، بل في درجة الضعيف، وأحمد بن يحيىٰ الحضرمي ليس بمجهول أيضًا؛ فقد ذكره الذهبي في الميزان، وقال روىٰ عن حرملة التجيبي ولينَه أبو سعيد بن يونس[3]، ومن يُترجم بهذا يعتبر بحديثه، فضلًا عن أن يكون ضعيفًا أو موضوعًا، ومحمد بن زياد إن كان هو النقاش كما ذكر فهو أحد العلماء بالقرآن وأحد الأئمة في التفسير.

---

(١) أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه حديث رقم ٦٥٦، ص٤٨٩؛ ط - مكتبة المنار - الأردن.

(٢) ميزان الاعتدال ٤/ ٦٢، والمغني في الضعفاء للذهبي ٢/ ٦٣٧

(٣) ميزان الاعتدال ١/ ١٦٣ ؛ ومعنىٰ لينه أي: ضعفه

قال الذهبي في الميزان: «**صار شيخ المقرئين في عصره، وعلىٰ ضعفه أثنىٰ عليه أبو عمرو الداني، وحدث بمناكير**»[1].

فبان بهذا أن الحديث المذكور في هذا الطريق ضعيف لا موضوع، ومع ذلك فلم ينفرد به؛ فإن للحديث طريقين آخرين عن أبي غزية، قال الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله المكي الطبري في كتابه السيرة[2]: أنبأنا أبو الحسين أبو مقير، قال أنبأنا الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي إجازة، قال أنبأنا أبو منصور محمد بن أحمد بن علي بن عبد الرزاق الحافظ الزاهد، قال أنبأنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن محمد الأخضري، قال حدثنا أبو غزية محمد بن يحيىٰ الزهري، قال حدثنا عبد الوهاب بن موسىٰ الزهري، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنحوه[3].

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب في كتاب «**السابق واللاحق**»: حدثنا أبو العلاء الواسطي، قال حدثنا الحسين بن علي بن محمد الحلبي، قال حدثنا أبو طالب عمر بن الربيع الزاهد، قال حدثنا علىٰ ابن أيوب الكعبي، قال حدثنا محمد بن يحيىٰ الزهري أبو غزية، قال حدثنا علي بن أيوب الكعبي بن محمد بن يحيىٰ الزهري أبو غزية، قال حدثنا عبد الوهاب بن

(١) ميزان الاعتدال ٣/ ٥٢٠

(٢) اسم الكتاب: خلاصة سير سيد البشر للمحب الطبري المتوفىٰ سنة ٦٩٤هـ

(٣) انظر: خلاصة سير سيد البشر للمحب الطبري ١/ ٢١ ،ط.مكتبة نزار مصطفىٰ .

موسىٰ، قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت حج بنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجة الوداع فمر بي علىٰ عقبة الحجون وهو باكٍ حزين مغتم، فبكيت لبكاء رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم إنه طفر فنزل فقال: يا حميراء استمسكي؛ فاستندت إلىٰ جنب البعير فمكث طويلًا ثم إنه عاد إلىٰ وهو فرح متبسم، فقلت له بأبي أنت وأمي يا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزلت من عندي وأنت باك حزين مغتم فبكيتُ لبكائك، ثم إنك عدت إلىٰ وأنت فرح متبسم فمم ذا يا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ذهبت لقبر أمي فسألت الله أن يحييها فأحياها فآمنت بي وردها الله**»[1] أخرجه من هذا الطريق الدارقطني في غرائب مالك، وقال باطل وابن عساكر في غرائب مالك أيضًا وقال منكر وابن الجوزي في الموضوعات ولم يتكلم علىٰ رجاله.

ثم قال السيوطي فتلخص لي أن الحديث غير موضوع قطعًا، إذ ليس في رواته من أجمع على جرحه؛ فإن مدار الحديث علىٰ أبي غزية عن عبد الوهاب، وعبد الوهاب وثَّقه الدارقطني في موضعين، وأقرَّه الحافظ ابن حجر، ولم ينقل عن أحد فيه جرح، ومن فوقه مالك فصاعدا لا يسأل

(١) عزاه السخاوي في «الأجوبة المرضية» لكتاب السابق واللاحق للخطيب البغدادي ولابن شاهين في الناسخ والمنسوخ؛ ثم ساق الكلام عن إسناد هذا الحديث بكلام طويل مال في آخره لاحتمال تحقق الإحياء وأنه الأليق بكرم الله فانظره: ٣/ ٩٦٨ وما بعدها ط.دار الراية.

وقال العجلوني في كشف الخفا ١/ ٦١: في الحكم علىٰ طرقه: «وهذا الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ بل قيل إنه موضوع لكن الصواب ضعفه» .

عنهم لجلالتهم، والساقط بين هشام وعائشة عروة، وقد ثبت في طريق آخر، وأبو غزية قال فيه الدارقطني منكر الحديث، وقال ابن الجوزي: مجهول، وترجمه ابن يونس ترجمة جيدة، أخرجته عن حدِّ الجهالة، والكعبي أكثر ما قيل فيه إنه مجهول، وقد عُرف، وعمر بن الربيع نقل مسلمة توثيقه عن قوم، وأنه كان كثير الحديث فهذا الطريق بهذا الاعتبار ضعيف، لا موضوع، علىٰ مقتضىٰ الصنعة، فكيف وله متابع أجود منه؛ وهو طريق أحمد بن يحيىٰ الحضرمي عن أبي غزية؛ فإن هذا الطريق أجود من حيث إن طريق الكعبي فيها رجال علىٰ الولاء، تكلم فيهم الحلبي وعمر بن الربيع والحضرمي لم يتكلم فيهما إلا بالجهالة حيث اقتصر علىٰ أحمد بن يحيىٰ وقد عرف لما نسب باللِّين وهي من ألفاظ التعديل الذي يحكم لحديث صاحبه بالحسن إذا تُوبع.

فالحديث من أفراد أبي غزية ومداره عليه ولولا تفرده به لحكمت له بالحسن وحكم ابن عساكر علىٰ هذا الحديث بأنه منكر لما قلته من أنه ضعيف لا موضوع، لأن المنكر من قسم الضعيف وبينه وبين الموضوع فرق كما هو معروف في فن الحديث، وأقوىٰ ما اعتمد عليه في هذا الحديث قول ابن عساكر فان أكثر ما قيل في رواية أبىٰ غزية أنه منكر فيكون حديثه الذي تفرد به منكرًا؛ إذ ضابط المنكر أنه الذي تفرد به الراوي الضعيف مخالفا الرواية الثقات وهذا الحديث كذلك إن سلم مخالفته لحديث الزيارة ونحوه، فإن انتفت المخالفة كان ضعيفا فقط،

وهي مرتبة فوق المنكر أصلح حالا منه ودون المنكر مرتبة أسوأ حالا منه وهي مرتبة المتروك، والمتروك أيضا من قسم الضعيف الذي ليس بموضوع؛ هذا كلام السيوطي.

ثم بين البرزنجي في كتابه المذكور طرقه وما قيل فيه وأجاب عن ذلك فانظره، ثم قال: «وقول السيوطي والحديث من أفراد أبي غزية ومداره عليه، ولولا تفرده به حكمت له بالحسن» نصٌّ في أنه إذا وُجِدَ للحديث متابعات بالنسبة لمن دون أبي غزية وشواهد أمكن الحكم بحسنه.

وقد قال الحافظ ابن حجر في اللسان في آخر ترجمة عبد الوهاب وقد وجدت للحديث شاهدا من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآخر من حديث أبي ملكية الجعفيين وآخر من حديث أبي رزين العقيلي. اهـ.

ولهذا صرح بعض المتأخرين بصحته أي بالمعنىٰ الأعم الشامل للحسن، فقد قال الشيخ ابن حجر الهيتمي المكي في شرح الهمزية وفي الفتاوىٰ في حديث صحَّحهُ غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه «أن الله تعالىٰ أحياهما له فآمنا به[1]» خصوصية لهما وكرامة له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ.

(١) تقدم تخريجه والحكم عليه

فأطلق عليه الصحة لما ذكرنا علىٰ أن هذا من باب الفضائل والمناقب، وقد ذكروا أن فيها يُعتَّد بأضعف من هذا[1].

قال السيوطي وابن حجر قلت ولاسيما منقبة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فان إسلامهما ونجاتهما منقبة له صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ اهـ. فكيف مع هذا لا يكون دالًا علىٰ إسلامهما ونجاتهما، وقد روىٰ ابن سعد في الطبقات عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث قال: قال العباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ يا رسول الله أترجو لأبي طالب خيرا؟ قال: «**كل الخير أرجو من ربي**»[2].

فإذا كان هذا رجاؤه لأبي طالب الذي أدرك البعثة فلأبويه أولىٰ لاسيما وقد قال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس في كتاب السيرة بعد أن ذكر رواية ابن إسحاق في أن أبا طالب أسلم عند الموت ما نصه: «وقد روي أن عبد الله بن عبد المطلب وآمنة بنت وهب أبوي النبي أسلما أيضا وأن الله أحياهما له فآمنا به، وروي أيضًا في حق جده عبد المطلب[3]، قال وهو يخالف ما أخرجه أحمد عن ابن رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله

---

(١) قال الإمام السيوطي في المقامة السندسية في النسبة المصطفوية صـ٥: «وما زال كلام أهل العلم والحديث في القديم والحديث يروون هذا الخبر و به يسرون وينشرونه بين الناس ولا يسرون ويجعلونه في عداد الخصائص والمعجزات ويدخلونه في حيز المناقب والمكرمات ويرون أن ضعف إسناده في هذا المقام مغتفر وأن إيراد ما ضعف في الفضائل والمناقب معتبر». ط - دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن.

(٢) طبقات ابن سعد ١/ ١٠٣، ط - الخانجي.

(٣) سيأتي بعد ذلك الكلام عن رجحان إيمان جده صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

أين أمي قال أمك في النار قلت فأين من مضىٰ من أهلك؟ قال: أما ترضىٰ أن تكون أمك مع أمي»[1].

قال لكن ذكر بعض أهل العلم في الجمع بين هذه الروايات ما حاصله أن النبي لم يزل راقيًا في المقامات السنيَّة صاعدًا في الدرجات العلية إلىٰ أن قبض الله روحَه الطاهرة إليه، وأزلفه بما خصه به لديه من الكرامة حسن القدوم عليه فمن الجائز أن تكون هذه درجة حصلت له بعد أن لم تكن، وأن يكون الإحياء والإيمان متأخرًا عن تلك الأحاديث فلا تعارض انتهىٰ[2].

ولا شك أنه متأخر لأنه كان في حجة الوداع كما في بعض طرق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وما أحسن التورية في قوله أما ترضىٰ إلخ وكأن فيه البشارة لأبي رزين بخروج أمِّه من النار بشفاعته؛ حيث قال أمك مع أمي ولم يقل أمي مع أمك بعد أن حكم علىٰ أمه بأنها في النار فلم ينسب المعيَّة إلىٰ أمه بل نسبها إلىٰ أم السائل ولا يطّلع علىٰ دقائق الكتاب والسنة إلا بتأييد سماوي، ونور يقذف في القلب.

وقال بعض العلماء مشيرًا إلىٰ ما قاله ابن سيد الناس بعد إيراده خبر حليمة وما أسداه النبي إليها حين قدومها عليه:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٦/ ٥٧٥ الحديث رقم(١٦٤٣٩)ط.المكتز

(٢) انظر: عيون الأثر لابن سيد الناس ١/ ١٥٤ ط.دار القلم

هـذا جزاء الأم عـن إرضاعه لكـن جـزاء الله عنـه عظيم
وكذاك أرجـو أن يكون لأمه عـن ذاك آمنـة يـد ونعيـم
ويكون أحياهـا الإله وآمنت بمحمـد فحديثهـا معلـوم
فلربما سـعدت بـه أيضا كما سعدت به بعد الشقاء حليم(١)

فهذا جملة الكلام علىٰ الوجه الأول وتقديمه مع كونه أضعف في الاستدلال؛ لكونه أكمل في درجتهما فهو من باب التنزل في الكمال والترقي في الاستدلال. اهـ. ملخصا كلام السيد محمد رسول في كتابه المذكور.

* * *

الوجه الثاني
[أدلة كون الوالدين الشريفين
كانا على ملة إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ]:

أنهما كانا علىٰ دين إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وهذا الوجه عام في جميع آبائه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ إسماعيل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، والدليل علىٰ ذلك أمور:

الأول: أن إبراهيم وإسماعيل صلىٰ الله عليهما وعلىٰ نبينا وسلم لما بنيا البيت دعوا بدعوات من جملتها ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

(١) الأبيات ذكرها السيوطي في رسالة «مسالك الحنفا في والدي المصطفىٰ» ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٧٩

وقد قال إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

فأخبر بأن الغرض من إسكانه بعض ذريته وهو إسماعيل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عمارة البيت الشريف بالصلاة والطواف والحج وغيرها، ولما علم أن دوام هذه العبادات مطلوبة بدوام البيت وأنه لا يصلح للعبادة إلا المسلم، وأن الإسلام لا يتم في الكل، ولا بد من ظهور الشرك واندراس معالم دينه، سأل الله أن يجعل من ذريته الذين أسكنهم لذلك عند البيت في كل زمان أمة مسلمة؛ فإن المراد بقوله ومن ذريتنا نفسه وإسماعيل؛ ليدوم إحياء البيت الشريف بدوام الإسلام فيهم ليتم بهم غرض إسكانهم عند البيت مع حرمانهم رفاهية العيش في الدنيا؛ لأنهم أسكنوا بواد غير ذي ذرع وهما رسولان عظيمان وإبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من عظماء أولي العزم، وكل نبي مجاب الدعوة، فلا بد أن يكون قبل الله دعاءهما، فيكون قد وجد في كل زمان أمة مسلمة من ذرية إسماعيل لعمارة البيت المحرم.

فمن ثم أخرج ابن المنذر في تفسيره في قوله ﴿ رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، قال: فلن يزال من ذرية إبراهيم ناس على الفطرة يعبدون الله تعالى[١].

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي ٥/ ٤٩، ط - دار الفكر.

وأخرج ابن جرير في تفسير الآية قال: «استجاب الله له وجعل البلد آمنا ورزق أهله من الثمرات وجعله إماما وجعل من ذريته من يقيم الصلاة»[1] وإذا وجد من ذكر في كل زمان فلا بد أن يكونوا آباءه لقوله فيما رواه أبو نعيم عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«لم يلتق أبواي قط علىٰ سفاح لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيبة إلىٰ الأرحام الطاهرة مصطفىٰ مهذبا لا تتشعب شعبتان إلا كنت في خيرهما»**[2].

وإنما لم يكن مصداق دعوة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ بني إسرائيل مع كونهم من ذريته عَلَيْهِ السَّلَامُ ولازالوا مسلمين لأمور (أقواها) أن المقصود من إسكان إسماعيل الحرم ولادة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه وبعثه فيه ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من العرب من ولد إسماعيل فوجب أن يكونوا هم المراد ولله الحمد علىٰ ما أنعم وأفاد إنه الرؤوف بالعباد.

* * *

(١) جامع البيان للإمام ابن جرير الطبري ١٣/ ٦٨٧، ط - هجر.

(٢) رواه أبو نعيم في دلائل النبوة الحديث رقم (١٥)، ص: ٥٧ ط - دار النفائس.

الأمر الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ۝٢١٨ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٢١٩ ﴾ [الشعراء: ٢١٨ - ٢١٩] فإن معناه كما قال جمع من المفسرين إن نوره يتقلب من ساجد إلىٰ ساجد[١] أي من مُصَلٍّ إلىٰ مُصَلٍّ، وروىٰ أبو جعفر النحاس عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: تقلبه في الظهور حتىٰ أخرجه نبيا[٢]، وإن قيل كما في أسرار التنزيل للإمام فخر الدين الرازي: لم يكن آزر والد إبراهيم بل كان عمه[٣] **واحتجوا عليه بوجوه**، منها: أن آباء الأنبياء ما كانوا كفارا، ويدل عليه وجوه منها: قوله تعالىٰ ﴿ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ ﴾ [الشعراء: ٢١٨] الآية.

قيل معناه أن ينقل نوره من ساجد إلىٰ ساجد، وبهذا التقدير فالآية دالة علىٰ أن جميع آباء النبي كانوا مسلمين، وحينئذٍ يجب القطع بأن والد إبراهيم ما كان من الكافرين إنما ذلك عمه[٤].

---

(١) انظر: تفسير الرازي ١٣/ ٣٢، ط - دار إحياء التراث، وانظر: مسالك الحنفا للسيوطي ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٥٤.

(٢) انظر: معاني القرآن للنحاس ٥/ ١٠٧ ط - جامعة أم القرىٰ.

(٣) انظر: مسالك الحنفا للسيوطي ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٥٤، وسنذكر مستند أن آزر عمه قريبا.

(٤) قال الإمام السيوطي في مسالك الحنفا ٢/ ٢٥٩: «وقد وجه من حيث اللغة بأن العرب تطلق لفظ الأب علىٰ العم إطلاقا شائعا وإن كان مجازا، وفي التنزيل ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى ۖ قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ﴾ [البقرة: ١٣٣] فأطلق علىٰ إسماعيل لفظ الأب وهو عم يعقوب» ا.هـ

وأقصىٰ ما في الباب أن يحمل قوله تعالىٰ: ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٩] علىٰ وجوه أخرىٰ، وإذا وردت الروايات بالكل ولا منافاة بينها وجب حمل الآية علىٰ الكل، ومتىٰ صح ذلك ثبت أن والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان، ثم قال الفخر ومما يدل علىٰ أن أباء محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كانوا مشركين قوله لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلىٰ أرحام الطاهرات وقال تعالىٰ ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة: ٢٨] فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركًا[١]. اهـ بحروفه.

وتفصيل ذلك ما روىٰ البزار في مسنده و ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفاسيرهم والحاكم في المستدرك وصححه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [البقرة: ٢١٣] قال كان بين آدم و نوح عشرة قرون كلهم علىٰ شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين، قال وكذلك في قراءة عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «**كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا**»[٢].

وروىٰ أبو يعلىٰ والطبراني وابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ [البقرة: ٢١٣]، قال علىٰ الإسلام كلهم[٣].

---

(١) مسالك الحنفا للسيوطي ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٥٤.

(٢) انظر: تفسير ابن جرير الطبري ٣/ ٦٢١.

(٣) مسند أبي يعلىٰ الموصلي حديث رقم (٢٦٠٦) ٤/ ٤٧٣ ط - دار المأمون - دمشق.

وأخرج عنه ابن سعد من وجه آخر قال: «**ما بين نوح إلىٰ آدم** عَلَيْهِمَاالسَّلَامُ **من الآباء كانوا علىٰ الإسلام**»[1]، وروىٰ ابن أبي حاتم عن قتادة نحوه، وروىٰ ابن سعد عن عكرمة نحوه.

وفي القرآن حكاية عن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا﴾ [نوح: ٢٨] وولد نوح سام مؤمن بالإجماع والنص؛ لأنه نجا مع أبيه في السفينة ولم ينج فيها إلا مؤمن؛ وفي التنزيل ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الصافات: ٧٧].

بل ورد في أثر أنه كان نبيًا رواه ابن سعد والزبير بن بكار وابن عساكر عن الكلبي[2]، وولده **أرفخشذ** صُرِحَ بإيمانه في أثر أخرجه ابن عبد الحكم في تاريخ مصر[3] وفيه أنه أدرك جده نوحا وأنه دعا له أن يجعل الملك والنبوة في ولده وولد **أرفخشذ** إلىٰ تارح، ورد التصريح بإيمانهم في أثر أخرجه ابن سعد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نوحا عَلَيْهِ السَّلَامُ لما هبط من

---

(١) طبقات ابن سعد ١/ ٢٥

(٢) ذكره السيوطي في مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٨٥ ، وليس في المصادر التي ذكرها السيوطي -بحسب ما رجعنا- أي أثر يفيد ما ذكر؛ لكن غاية ما وجدنا عند الإمام الطبري في تاريخه ١/ ١٢٦، ط.العلمية؛ أنه قال: «قال غير ابن إسحاق إن نوحا دعا لسام بأن يكون الأنبياء والرسل من ولده».

(٣) انظر: فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم صـ١٧، ط - مدبولي وفيه: «فلم يجبه أحد منهم إلا ابنه أرفخشذ فانطلق به معه حتىٰ أتياه فوضع نوح يمينه علىٰ سام وشماله علىٰ أرفخشذ ابن سام وسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يبارك في سام أفضل البركة وأن يجعل الملك والنبوة في ولد أرفخشذ».

السفينة هبط إلىٰ قرية فبنىٰ كل رجل منهم بيتا فسميت سوق ثمانين وغرق بنو قابيل كلهم وما بين نوح إلىٰ آدم من الآباء كانوا علىٰ الإسلام؛ فلما ضاقت بهم سوق ثمانين تحولوا إلىٰ بابل فبنوها فكثروا بها حتىٰ بلغوا مائة ألف وهُم علىٰ الإسلام، وهُم ببابل إلىٰ أن ملكهم نمروذ بن نوشر[1] بن كنعان بن حام بن نوح فدعاهم نمروذ إلىٰ عبادة الأوثان ففعلوا[2]، فعرف من مجموع هذه الآثار أن أجداد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا مؤمنين من آدم إلىٰ زمن نمروذ وفي زمنه كان إبراهيم عليه الصلاة والسلام وتقدم الكلام علىٰ والد إبراهيم ثم استمر الإسلام في ولد إبراهيم وإسماعيل، قال الشهرستاني في الملل والنحل: كان دين إبراهيم قائما في صدر العرب شائعا وأول من غيره واتخذ عبادة الأوثان عمرو بن لحي[3] اهـ.

وقد صح بذلك الحديث أخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب[4]، :وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وإني رأيته

---

(١) (ابن نوشر) هذا ما في المطبوعة، والصواب: (بن كوش).

(٢) هذا الأثر أورده المصنف هنا ونسبه لابن سعد؛ لكن المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ اختصره هنا عن الطبقات ثم إنه أورده عن أبي هريرة، والصواب أنه عن ابن عباس؛ انظر: طبقات ابن سعد ١/ ٢٧.

(٣) انظر: الملل والنحل للشهرستاني ٢/ ٢٣١ ط - دار المعرفة.

(٤) صحيح البخاري الحديث رقم (٤٦٢٣) ٦/ ٥٤.

يجر أمعاءه في النار[1]، وأخرج ابن إسحاق وابن جرير في تفسيره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار أنه أول من غير دين إبراهيم[2]ولفظ ابن إسحاق أنه كان أول من غيَّر دين إسماعيل فنصب الأوثان وبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحمىٰ الحام[3] وله طرق أخرىٰ.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير في تاريخه كانت العرب علىٰ دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام إلىٰ أن ولي عمرو بن عامر الخزاعي مكة وانتزع ولاية البيت من أجداد النبي فأحدث عمرو المذكور عبادة الأصنام وشرع للعرب الضلالات من السوائب وغيرها وزاد في التلبية بعد قوله لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك، فهو أول من قال ذلك وتبعته العرب علىٰ الشرك فشابهوا بذلك قوم نوح وسائر الأمم المتقدمة وفيهم علىٰ ذلك بقايا من دين إبراهيم وكانت مدة ولاية خزاعة علىٰ البيت ثلاثمائة سنة وكانت ولايتهم مشؤومة إلىٰ أن جاء قصي جد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقاتلهم واستعان علىٰ ضربهم بالعرب وانتزع ولاية البيت منهم إلا أن العرب بعد ذلك لم ترجع عما كان أحدثه لها عمرو الخزاعي من عبادة الأصنام وغير ذلك لأنهم رأوا ذلك دينا

(١) مسند أحمد الحديث ٧/ ٢٩٢، رقم (٤٢٥٨).

(٢) تفسير الطبري ١١/ ١١٨.

(٣)عزاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/ ٥٤٩، ط - المعرفة) لابن إسحاق ونص كلامه: «أورده بن إسحاق في السيرة الكبرىٰ عن محمد بن إبراهيم التيمي»

في نفسه لا ينبغي أن يغير[1]. اهـ.

علىٰ أن الحكم بثبوت إيمان آباء النبي ليس هو مجرد هذه الآثار بل الإسلام فيهم ثابت بيقين، والأصل بقاء هذا الأصل إلىٰ أن يزول بيقين ولم يقع التغيير إلا في زمن عمرو؛ فقد دل حديث الصحيحين المقطوع بصحتهما علىٰ أن دين إبراهيم كان باقيا قائمًا إلىٰ أن غَيَّره عمرو[2] وأخرج أبو جعفر الطبري وغيره أن الله تعالىٰ أوحىٰ إلىٰ أرمياء أن اذهب إلىٰ بُخت نَصَّر[3] فأعلمه أني سلطته علىٰ العرب وأمر الله تعالىٰ أرمياء عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أن يحمل معه مَعَدّ بن عدنان علىٰ البراق كيلا تصيبه النقمة، فإني مستخرج من صلبه نبيًّا كريما أختم به الرسل ففعل أرمياء ذلك واحتمل معدًا إلىٰ أرض الشام فنشأ مع بني إسرائيل ثم عاد بعد أن هدأت الفتنة[4].

---

(١) ما أورده المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا هو ما تابع فيه الإمام السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو نقل بالمعنىٰ لما في تاريخ ابن كثير؛ انظر :البداية والنهاية: ٣/ ١٨٨، ط - هجر.

(٢) تقدم تخريج أحاديث ذكر أمر عمرو بن لحي.

(٣) قال الزبيدي في تاج العروس ١٤/ ٢٢٦: «بخت نصَّر، بالتشديد، معروف. قال الأصمعي: إنما أصله بوخت، ومعناه ابن، ونصر، كبقم: صنم فأعرب، وقد نفىٰ سيبويه هذا البناء، وكان وجد عند الصنم ولم يعرف له أب فنسب إليه. وقيل: بخت نصر، أي ابن الصنم، وهو الذي كان خرَّب القدس، عمره الله تعالىٰ».

(٤) الخبر المذكور هنا منقول بالمعنىٰ مختصرا؛ انظر تمامه في تاريخ الطبري ١/ ٣٢٦ وما بعدها.

وأخرج ابن سعد في الطبقات من مرسل عبد الله بن خالد قال قال رسول الله لا تسبوا مضر فإنه كان قد أسلم،[1] وأخرج ابن حبيب في تاريخه عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كان عدنان وسعد وربيعة ومضر وخزيمة وأسد على ملة إبراهيم فلا تذكروهم إلا بخير»[2]، وقال السهيلي في الروض الأنف في الحديث: «**ولا تسبوا مضر ولا ربيعة فإنهما كانا مؤمنين**»[3] قال الحافظ السيوطي قد وقفت عليه مسندًا ثم ساق سنده إلى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن رسول الله قال: «لا تسبوا ربيعة ولا مضر فإنهما كانا مسلمين»[4]، وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مرفوعا: «**لا تسبوا قيسًا فانه كان مسلمًا**»[5] اهـ وقال السهيلي وعن النبي أنه قال: «**ولا تسبوا إلياس فإنه كان مؤمنا**»[6]، وذكر أنه كان يُسمع في صلبه تلبية

---

(١) انظر: طبقات ابن سعد ١/ ٤٠ .

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٧/ ١٦٤.

(٣) انظر: الروض الأنف للسهيلي ١/ ٣٣، ط - دار إحياء التراث.

(٤) ذكره السيوطي مسندًا عن أبي بكر الصديق في مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٦٤، والحديث أخرجه أيضًا الزبير بن بكار عن ابن عباس؛ انظر: فتح الباري لابن حجر ٦/ ٥٢٩.

(٥) ذكره الديلمي في الفردوس في مأثور الخطاب ٥/ ١٤ ط.دار الكتب العلمية، الحديث رقم (٧٣٠٣)، وابن عساكر في معجمه ١/ ٥٠١، ط.دار البشائر؛ الحديث رقم (٦١٢)، و«قيس» المراد به قيس بن مضر بن عدنان بن إسماعيل، وقيس هو أخو إلياس بن مضر أحد أجداد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فمجموع هذه الأحاديث يفيد أنه هذه الطبقة من أولاد وأحفاد سيدنا إسماعيل كانوا مؤمنين موحدين.

(٦) ذكره ابن هشام المعافري في «التيجان في ملوك حمير» ١/ ١٩١ ط.مركز الأبحاث والدرسات اليمنية.

النبي بالحج[1]، قال: وكعب بن لؤي أول من جمع يوم العروبة، وقيل إنه أول من سماها الجمعة فكانت قريش تجتمع إليه في هذا اليوم فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي، ويعلمهم أنه من ولده ويأمرهم باتباعه والإيمان به وينشدهم أبياتا منها:

يَا لَيْتَنِي شَاهِدٌ فَحْوَاءَ دَعْوَتِهِ ... إِذَا قُرَيْشٌ تَبْغِي الحَقَّ خِذْلَانَا[2]

قال: وذكر الماوردي هذا الخبر في كتاب الأعلام له[3] اهـ قال السيوطي وهذا الخبر أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة بسنده عن ابن سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وفي آخره وكان بين موت كعب ومبعث النبي خمسمائة سنة وستون سنة[4]. اهـ.

فتَحَصَّل مما ذكر أن آباء النبي من عهد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ كعب بن لؤي كانوا كلهم علىٰ دين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال السيوطي: وولد كعبٍ مُرَّة الظاهر أنه كان كذلك[5] لأن أباه أوصاه بالإيمان بالنبي

---

(١) ذكره السهيلي في الروض الأنف ١/ ٣٢ ،والسيوطي في مسالك الحنفا ضمن الحاوي ٢/ ٢٦٤

(٢) البيت كما في أعلام النبوة للماوردي صـ١٧٣، ودلائل النبوة لأبي نعيم ١/ ٨٩ يروىٰ هكذا:

[يَـا لَيْتَنِي شَـاهِدٌ فَحْوَاءَ دَعْوَتِهِ ... حِينَ العَشِيرَة تَبْغِي الحَقَّ خِذْلَانَا]

(٣) انظر: أعلام النبوة للماوردي صـ١٧٣ ط – مكتبة الهلال.

(٤)دلائل النبوة لأبي نعيم ١/ ٨٩، ط – دار النفائس.

(٥) يريد أن مُرَّة بن كعب كان مؤمنا كأبيه.

صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال وبقىٰ بينه وبين عبد المطلب أربعة آباء وهم كلاب وقُصَيّ وعبد مناف وهاشم، ولم أظفر فيهم بنقل لا بهذا ولا بهذا[1] اهـ.

والمعلوم من التواريخ والسير وقد مرت الإشارة إليه في كلام ابن كثير أن خزاعة لما غلبوا علىٰ مكة بولاية البيت وانتزعوها من ولد إسماعيل استبدت غبشان منهم وكان الذي يليه منهم عمرو ابن الحارث الغبشاني وقريش إذ ذاك حلول وحرم وبيوتات متفرقون في قومهم في بني كنانة[2].

وكانت أم قصي بعد هلاك كلاب تزوجت ربيعة بن حرام بن عذرة بن سعد ابن زيد وهي فاطمة بنت رسيل وقصي فطيم فاحتملها ربيعة إلىٰ بلاده فحملت قصيا معها فلم يرجع إلا بعد أن صار رجلا فلم يكن مع الذين غيروا دين إبراهيم، ولم يتلوث بكفرهم، وبتقدير أن تكون قريش بينهم فالظن أن الله عصمهم من ذلك؛ لأن أجداد النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث أنهم كانوا ولاة البيت وانتزعوها منهم وأخرجوهم يبعد عقلا وعادة أن يتبعوهم؛ لأن النفس تأبىٰ أن تطيع عدوها، وتتبع سيرته بل تنكرها غاية الإنكار، ألا ترىٰ إلىٰ بني إسرائيل في زمن فرعون مع تسلط فرعون عليهم وطول مدة ملكه قل من غير دينه منهم إلىٰ أن أغاثهم الله بموسىٰ

---

(١) الأصل الذي بنيت عليه أدلة إيمان الآباء هو أنهم كانوا جميعا إلىٰ زمن من لقي إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ من أهل الفترة، ولن يثبت أن أحدهم كان مشركا في خبر أو أثر من الآثار، فلا حاجة لذكر إيمان كل واحد منهم واحدا واحدا، لكن المصنف هنا يحاول كما حاول السيوطي رحمه الإتيان بكل دليل تفصيلي ممكن علىٰ ذلك؛ فجزاهم الله خيرا.

(٢) انظر: البداية والنهاية: ٣/ ١٨٥ وما بعدها، ط - هجر.

عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثم استعان أجداد النبي عليهم بالعرب وقاتلوهم وأخرجوهم من مكة والذي باشر قتالهم قصي فقاتلهم بمنىٰ إلىٰ أن نصره الله عليهم وهزمهم وكان قد استعان عليهم برزاح بن ربيعة أخيه من أمه، وساد بذلك قريشا وتم له الرئاسة بين قومه.

وقد صرح ابن كثير وغيره بأن في خزاعة علىٰ كفرهم بقايا من دين إبراهيم[1]، وقد كانت فروع دين إبراهيم في العرب جملة مستكثرة فكانوا يحرِّمون نكاح الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وكانوا يطوفون ويسعون ويلبون ويقفون المواقف كلها، ويهدون الهدي ولا ينفرون حتىٰ يرموا الجمار، ولا يرمون الحجارة حتىٰ نزول الشمس، ويحرمون الأشهر الحرم، ويغتسلون من الجنابة، ويغسلون أمواتهم، ويكفنونهم ويداومون علىٰ طهارات الفطرة العشرة التي ابتلي بها إبراهيم، ويوفون بالعقود، ويكرمون الضيف، ويصلون الرحم، ويحملون الكلّ، ويقطعون يد السارق، ويعظمون الحرم.

---

(١) انظر: البداية والنهاية: ٣/ ١٨٨.

ومن تعظيمهم الحرم: كانت الحمُس(١) لا تقف بعرفات(٢)، وكانت أحمس لا تطوف بالبيت عريانة(٣)، وكان عبد المطلب أوّل من سنَّ ديةَ النفس مائة من الإبل(٤)، وأبو طالب أول من سنَّ القَسامة في الدم(٥)،

(١) الحمُسْ: حاء مهملة مضمومة فميم ساكنة فسين مهملة جمع أحمس؛ و هم قريش و من ولدته قريش و كنانة و جديلة و قيس، سمّوا حمسا لأنهم تحمّسوا في دينهم أي تشدّدوا. [انظر سبل الهدىٰ والرشاد للصالحي ١/ ١٩٧،ط - العلمية].

(٢) روىٰ الإمام مسلم في صحيحه عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، قالت: «الحمس هم الذين أنزل الله عز وجل فيهم: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾[البقرة: ١٩٩] قالت: كان الناس يفيضون من عرفات، وكان الحمس يفيضون من المزدلفة، يقولون: لا نفيض إلا من الحرم، فلما نزلت: ﴿أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩] رجعوا إلىٰ عرفات» صحيح مسلم ٢/ ٢٩٤ الحديث رقم(١٢١٩).

(٣) فقد كان غير الحمس (غير قريش ومن معها) يطوفون بالبيت عرايا زعما منهم أن تلك الملابس أذنبوا فيها فيخلعونها حتىٰ نزل قول الله تعالىٰ ﴿ ۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١] انظر تفسير الطبري: ١٠/ ١٥٤.

(٤) أورد الفاكهي في أخبار مكة أن عبد المطلب جد النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم قد نذر نذرا فقال: «لئن ولد لي عشرة لأنحرن أحدهم، فولد له عشرة، فأقرع بينهم، فوقع علىٰ عبد الله أبي محمد رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ثم أقرع ثانية، فوقع علىٰ عبد الله، ثم أقرع الثالثة فوقع علىٰ عبد الله، فأراد أن ينحره، فأتاه بنو مخزوم أخواله فقالوا: تعمد إلىٰ ابن أختنا فتنحره من بين ولدك؟ فقال: قد أقرعت بينه وبين إخوته فوقع السهم عليه ثلاث مرات، قالوا: فافده، قال: ففداه بمائة من الإبل » قال عكرمة: فمن ثم دية الناس اليوم مائة من الإبل» [انظر: أخبار مكة للفاكهي ٢/ ١٠ ط - دار خضر - بيروت.

(٥) هو معنىٰ حديث طويل رواه الإمام البخاري عن سيدنا ابن عباس (٥/ ٤٣، الحديث رقم: ٣٨٤٥) وفي أوله: «إن أول قَسامة كانت في الجاهلية، لفينا بني هاشم..» وفيه أن من فعل ذلك هو أبو طالب، والقِسامة لها صور كثيرة؛ ومن صورها إذا وجد قتيل في قرية وكانوا بعضهم علىٰ عداء معه ولا يعرف من قتله منهم بأي حال، فيقوم ولي الدم بالقسم علىٰ اتهامه أحدا منهم بقتله بخمسين يمينا، وعند ذلك يستحق الدية =

وأقرهما رسولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالظاهر من جميع ذلك أن آباءه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلَّهم كانوا علىٰ ملة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وغايته أنهم كانوا لا يعرفون جميع فروع دين إبراهيم حيث كانت اندرست، وهذا القدر لا يخرجهم عن ملة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ كغالب عوام هذه الأمة والله أعلم.

قال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ تعالىٰ: وأما عبد المطلب ففيه ثلاثة أقوال أحدها وهو الأشبه أنه لم تبلغه دعوته، والثاني أنه كان علىٰ التوحيد وملة إبراهيم وهو ظاهر عموم كلام الإمام فخر الدين، وما تقدم عن مجاهد وسفيان بن عيينة في تفسير الآية السابقة، والثالث أن الله أحياه بعد بعثة النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتىٰ آمن به وأسلم ثم مات حكاه ابن سيد الناس قال وهذا أضعف الأقوال وأسقطها [1]. اهـ.

وما يدل علىٰ أنه علىٰ الحنيفية أن نذر ذبح ولده اقتداء بإبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ [2] وأنه أتىٰ في المنام فقيل له أوف بنذرك، وأنه يحفر زمزم، وأنه نبع له الماء بالفلاة، وأنه قال لأبرهة إن للبيت ربًا يحميه، وقال في ذلك وقد صعد أبا قبيس:

= ولها شروط وتفاصيل كثيرة؛ انظر: روضة الطالبين للإمام النووي ١٠/ ٩ ،ط - المكتب الإسلامي؛ وحكمتها ألا يذهب دم هدر في الإسلام.

(١) انظر مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٦٤.

(٢) تقدم ذكر خبر النذر .

لاهـــمَّ إن المـــرء يحمىٰ رَحلــه فامنع حلالك

فانصر علــىٰ آل الصليبِ وعابديــه اليوم آلك

لا يغلبن صليبُهم ومِحالهم عــدوًا مِحالك[1]

وأنه كان يؤمن بالبعث وكان يأمر ولده بترك الظلم والبغي، ويحثهم علىٰ مكارم الأخلاق، وينهاهم عن دنيات الأمور وسفاسفها وكان يقول في وصاياه إنه لن يخرج من الدنيا ظلوم حتىٰ ينتقم منه ويصيبه عقوبة إلىٰ أن مات رجل ظلوم لم تصبه عقوبة فقيل لعبد المطلب في ذلك فقال: والله إن وراء هذه الدار دارا يجزىٰ فيها المحسن بإحسانه ويعاقب فيها المسيء بإساءته.

ومما يدل علىٰ إثباته المعاد والمبدأ أنه كان يضرب بالقداح علىٰ عبد الله ابنه ويقول يا رب أنت الملك المحمود وأنت ربي المبدئ والمعيد من عندك الطريف والتليد، ذكر هذه الشهرستاني وأصحاب السير وغيرهم[2].

---

(١) روي هذا البيت بأكثر من رواية، ورواية الأكثر «لا يغلبن صليبهم ومحالهم أبدا محالك»؛ كما في المستدرك للحاكم ٤/ ٥٤٩ ، الحديث (٤٠٢٢)، والِمحال: القوة والشدة.

(٢) انظر الملل والنحل للشهرستاني ٣/ ٨٤ط.مؤسسة الحلبي، وانظر : تاريخ الخميس للدياربكري ١/ ٢٣٧ط.دار صادر .

وأما عبد الله أبو النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلما دعته تلك المرأة إلىٰ نفسها قال:

أمـا الحـرامُ فالممـات دونه والحِـل لا حِـل فأسـتبينه
فكيـف بالأمـر الـذي تبغينه يحمي الكريم عرضه ودينه[1]

فكونه يعرف الدين والحلال والحرام وأن الزنا من الحرام وأن النكاح من الحلال يدل علىٰ أن دين إبراهيم كان باقيا فيهم، ومن ينظر خطبة أبي طالب خديجة علىٰ النبي وخُطبته بين يدي الِخطبة[2]، وحمده الله تعالىٰ وثناؤه عليه لا يشك أنهم كانوا علىٰ بصيرة من دين إبراهيم.

وأما آمنة بنت وهب أم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيدل علىٰ أنها كانت تعرف دين إبراهيم ما أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق الزهري عن أم سماعة بنت أبي دهم عن أمها قالت شهدت آمنة في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يقع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلىٰ وجهه ثم قالت:

---

(١) انظر: الروض الأنف ٢/ ٩١، ومعنىٰ البيتين: قوله والحِل لا حِل؛ أي لعدم تزوجي بك، وقوله فأستبينه؛ أي: أطلب ظهوره وأعمل بمقتضاه، وتبغينه: تطلبينه، ويحمي: يمنع، وعرضه: ما يحمد عليه أو يذم من نفسه أو أسلافه أي لا يفعل ما يدنس عرضه أو دينه [انظر: نزهة الأبصار شرح قرة الأبصار؛ للشيخ عبد القادر الشنقيطي ١/ ٤٦؛ طبع علىٰ نفقة السيد الفاضل الشريف العزيزي بن المامي السباعي.

(٢)وقد قال في مفتتحها : «الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم..» انظر تمام الخطبة: سبل الهدىٰ والرشاد ٢/ ١٦٥.

بـارك الله فيـك مـن غـلام يا ابن الذي من حومة الحمام
نجـا بعـون الملـك المنعام فودىٰ غداة الضرب بالسـهام
بمائـة مـن إبـل السـوام إن صحَّ مـا أبصرت في المنام
فأنـت مبعـوث إلـىٰ الأنام من عند ذي الجلال والإكرام
تبعـث في الحـلال والحرام تبعـث بالتحقيق والإسـلام
ديـن أبيـك الـبر إبراهـام فـالله أنهـاك عـن الأصنـام
أن لا تواليها من الأقوام

ثم قالت: كل حي ميت وكل جديد بال وكل كثير يفنىٰ وأنا ميتة وذكري باق، وقد تركت خيرا وولدتُ طهرا، ثم ماتت فكنا نسمع نوح الجن عليها، فحفظنا من ذلك:

نبكـي الفتـاة الـبرَّة الأمينـة ذات الجمـال العفـة الرزينة
زوجـة عبـد الله والقرينـة أم نبـي الله في السـكينة
وصاحـب المنـبر بالمدينـة صـارت لدىٰ حفرتهـا رهينة

قال السيوطي وقولها بالتحقيق كذا هو بقافين في نسخة وعندي أنه تصحيف وإنما هو بالتخفيف بفاءين اهـ فمن كلامها هذا تعلم أنها كانت تعلم دين إبراهيم والحلال والحرام وأنها نهت ولدها عن عبادة الأصنام وآمنت ببعثته[1].

* * *

(١) مسالك الحنفا للسيوطي ٢/ ٢٦٩

الأمر الثالث: أن الأحاديث الصحيحة قد صرَّحت بأن الناس من لدن آدم إلىٰ حين ولدته أمه لم يفترقوا فرقتين ولم يتشعبوا شعبتين إلا كانت الشعبة والفرقة التي فيها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خيرهما[1].

وكل من كان خير الفرقتين والشعبتين فهو علىٰ دين الحق دين إبراهيم عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ، ينتج من الشكل الأول[2] أن الشعبة والفرقة التي فيها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وهم جميع آبائه من لدن آدم إلىٰ أبويه عبد الله وآمنة علىٰ الدين الحق دين إبراهيم عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ لوجهين:

(الأول) ما مر من الآيات والآثار الدالة علىٰ ذلك.

(والثاني) أنه قد ثبت في زمن والدي النبي كان ناس علىٰ دين إبراهيم فوجب أن يكونا أيضا عليه، وإلا لكان هؤلاء خيرًا من أبويه، وهو خلاف ما صرحت به الأحاديث الصحيحة مِن أنَّ مَن في عمود نسبه الشريف خيرٌ من غيره بل قد نص صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ علىٰ أبيه قال: «**أنا خيركم نسبًا**

---

(١) ومنه ما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة من حديث أنس وفيه: « ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله في خيرهما» انظر الدلائل: ١/ ١٧٤، ط - الريان.

(٢) يجري المصنف قياسا من الشكل الأول وهو أحد الأدلة المستخدمة في الإثبات المأخوذة من علم المنطق؛ ويتكون الشكل الأول من مقدمتين إحداهما المقدمة الصغرىٰ: وهي: ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله في خيرهما، والأخرىٰ الكبرىٰ وهي: وكل من كان خير الفرقتين والشعبتين فهو علىٰ دين الحق، وينتج من اجتماع المقدمتين النتيجة وهي الفرقة التي فيها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وهم جميع آبائه من لدن آدم إلىٰ أبويه عبد الله وآمنة علىٰ الدين الحق.

وخيركم **أبًا**»[1] هذا إن قرأنا أبًا مفردًا، فإن قرأناه جمعًا كان نصا على جميع آبائه.

* * *

الوجه الثالث

[في أدلة كون الوالدين الشريفين موحدين مؤمنين بالبعث وليسا على الشرك]

أنا لو سلمنا أن أبويه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وكذلك آباؤه إلىٰ كلاب بن مُرَّة لم يكونوا علىٰ دين إبراهيم لكونه اندرست أعلامه فلا أقل من أنهم كانوا موحدين يعرفون الله ويُقِرُّون بوحدانيته ولا يعبدون الأصنام ويؤمنون بالبعث وهذا القدر كافٍ في النجاة باتفاق العلماء حتىٰ من يجعل العقل في التوحيد كافيًا، ويدل علىٰ أنهم كانوا كذلك أمور:

(الأمر الأول) قوله تعالىٰ: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةَۢ بَاقِيَةٗ فِي عَقِبِهِۦ ﴾ [الزخرف: ٢٨]؛ لأن الضمير في جعلها راجع إلىٰ كلمته التي حكاها الله عنه بقوله: ﴿ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ٢٦ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُۥ سَيَهۡدِينِ ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧] والباقية هي الدائمة المستمرة فلو انقطعت في بعض الأوقات لم تكن باقية والعقب الولد والذرية؛ أخرج عبد بن حميد في تفسيره بسنده عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا في الآية قال: لا إله إلا الله جعلها باقية في عقب

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١/ ١٧٤ بلفظ: «أنا خيركم نفسًا».

إبراهيم[١]، وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في الآية قال: لا إله إلا الله[٢]، وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال: الإخلاص شهادة أن لا إله إلا الله والتوحيد لا يزال في ذريته من يقولها من بعده[٣]، وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن قتادة قال: لا يزال في ذريته من يعبد الله ويوحده[٤]، وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج أنه قال في الآية في عقد[٥] إبراهيم فلم يزل يعد من ذرية إبراهيم من يقول لا إله إلا الله، وفي قول فلم يزل ناس من ذريته علىٰ الفطرة يعبدون الله حتىٰ تقوم الساعة[٦]، وأخرج عبد بن حميد عن الزهري في الآية قال العقب ولده وعصبته[٧].

ففي هذه الأقوال دلالة صريحة علىٰ أنه لابد من بقاء طائفة يوحدون الله في كل زمان، وإذ أثبت وجود هذه الطائفة في كل وقت فلا بد أن يكونوا آباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه قد ثبت خيريتهم وأفضليتهم علىٰ غيرهم في

(١) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٧/ ٣٧٣.

(٢) انظر تفسير الطبري ٢٠/ ٥٧٦.

(٣) انظر: تفسير الطبري ٢٠/ ٥٧٧.

(٤) انظر: تفسير عبد الرزاق ٣/ ١٦٧، ط - دار الكتب العلمية.

(٥) هكذا في المطبوعة: والصواب: «عقب».

(٦) انظر مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٦٢.

(٧) انظر: مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي، وقد عزا السيوطي هذا القول عن عطاء وليس الزهري؛ فراجعه.

كل وقتٍ وإلا للزم أن يكون غيرُهم خيرًا منهم وهو خُلف[1].

الأمر الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥] أخرج ابن جرير في تفسيره عن مجاهد في الآية قال فاستجاب الله لإبراهيم فلم يعبد أحد من ولده صنما بعد دعوته[2]، وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة أنه سئل هل عبد أحد من ولد إسماعيل الأصنام قال لا ألم تسمع قوله: ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥] قبل فكيف لم يدخل ولد اسحاق وسائر ولد إبراهيم قال لأنه دعا لأهل هذا البلد أن لا يعبدوا الأصنام إذ أسكنهم ربه فقال اجعل هذا البلد آمنا ولم يدع لجميع البلدان بذلك[3]؛ فقال: ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وقد خصَّ أهله فقال: ﴿ إِنِّيٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي ﴾ [إبراهيم: ٣٧] الآية.

---

(١) وهو خُلف: هذا يسمىٰ في علم الكلام برهان الخُلف، أو دليل الخلف؛ وهو إثبات الدعوىٰ عن طريق إبطال نقيضها (انظر: المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين لسيف الدين الآمدي صـ ٨٤، ط - وهبة) وبيانه هنا: أنه لما أراد إثبات إيمان آباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيَّن بطلان نقيضه وهو كون غيرهم خيرا منهم؛ إذ الأدلة التي ساقها تفيد أن أصول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم في خير فرقة، ولو جاز أن يكون أحد هؤلاء الآباء والأجداد غير مؤمن للزم أن يكون غيرهم من المؤمنين خيرا منهم؛ إذ الشرع قاطع بتفضيل المؤمن علىٰ غيره، فإذا بطلت دعوىٰ أن يكون غير الآباء والأجداد الكرام خيرا منهم ثبتت دعوىٰ إيمانهم.

(٢) انظر: تفسير الطبري ١٣/ ٦٨٧.

(٣) انظر: مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٦٣.

ووجه الاستدلال بالآية هو أن بنيّ جمع مضاف ليـاء المتكلم فيفيد العموم الاستغراقي لجميع الأفراد[1] وقوله «اجْنُبْنِي» معناه «نفي» لأن البعد عن الشيء هو عدم القرب منه فيكون المعنىٰ لا تقربني وجميع أولادي عبادة الأصنام؛ أي: لا تجعل جميع أولادي عابدي الأصنام بل إن قدَّرت ذلك فليكن لبعضهم؛ فهي في معنىٰ الآية الأولىٰ أعني قوله تعالىٰ ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِۦ﴾ [الزخرف: ٢٨]، ودعاء إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ مجاب.

والمراد: بنيَّ الذين أسكنتهم بواد غير ذي زرع وهم أولاد إسماعيل فلا بد أن لا يتفق أولاد إسماعيل علىٰ عبادة الأصنام لدعوة إبراهيم، وإذا لم يتفقوا فلابد أن يبقىٰ بعضهم علىٰ التوحيد، وإذا بقىٰ بعضهم علىٰ التوحيد فلا بد أن يكون ذلك البعض أباء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإلا لزم أن لا يكونوا خيرا من أهل عصرهم بعين ما تقدم فلا بد أن يكون آباؤه موحدين في كل زمان، فإن انضم إلىٰ التوحيد الإسلام والعبادة فقد حصل المقصود وزيادة، وإلا فالحاصل المقصود فقط.

فظهر لك من هذا أن العموم المصرَّح به في الآثار المتقدمة ليس علىٰ بابه، بل معنىٰ لم يعبد أحد من ولده الأصنام ولده الذين هم أجداد النبي أو الذين هم ولاة البيت وسدنته، أو لم يعبدوا صنمها علىٰ أنه إله، بل علىٰ أنه شفيع لهم، أو نحو ذلك من التأويل؛ فمن ثم في تفسير

---

(١) يريد أن لفظ «بنيّ» عام يشمل جميع أبناء سيدنا إبراهيم.

البيضاوي زعم ابن عيينة أن أولاد إسماعيل لم يعبدوا صنما محتجا به، وإنما كانت لهم حجارة يدورون بها يسمونها الدوار ويقولون البيت حجر فحيثما نصبنا حجرا فهو بمنزلته[1]. اهـ.

(الأمر الثالث) قال الأُبي في شرح مسلم أهل الفترة ثلاثة أقسام:

(الأول) من أدرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعة كقس بن ساعدة وزيد ابن عمرو بن نفيل ومنهم من دخل في شريعة حق قائمة الرسم كتبع وقومه.

(القسم الثاني) من بدل وغيَّر ولم يُوحِّد وشرع لنفسه فحلَّلَ وحرَّم وهم أكثر العرب كعمرو بن لحي.

(القسم الثالث) من لم يُشرك ولم يُوحِّد ولا دخل في شريعة نبي، فالقسم الأول قد قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل مِن قِس وزيد إنه يُبعث أمة واحدة[2] وأما تبع ونحوه فحكمهم حكم أهل الدين الذي دخلوا فيه ما لم يلحق أحد منهم الإسلام الناسخ لكل دين [3]اهـ ملخصا

(١) تفسير البيضاوي ٣/ ٢٠٠، ط.دار إحياء التراث

(٢) سيأتي تخريج هذا الخبر.

(٣) انظر: شرح الأبي على صحيح مسلم المسمى بإكمال إكمال المعلم، ومعه شرح السنوسي أيضا ١/ ٣٧١ ط - دار الكتب العلمية (مصورة).

وكل من قِس وزيد ونحوهما قد وجد في عصر الأبوين الشريفين، وقد حكم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنجاته وأخبر بأنه يبعث أمة واحدة[1]؛ من حيث إنه عرف الله ووحَّدَهُ ببصيرته من غير أن يخبره بذلك أحد فيتبعه، فلم يكن له في التوحيد متبوع؛ فكان أمة واحدة وحدَه، والعقل وإن لم نجعله حجة في التعذيب، فهو حجة في النجاة بالاتفاق؛ ذلك لأن رحمته سبقت غضبه، ألا ترىٰ أن الحسنة تكتب حسنة واحدة بمجرد الهمة، وإذا فعلت كتبت بعشرة، ولا تكتب السيئة إلا بالفعل واحدة[2] وقد قال: «**من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة**»[3].

وفي حديث آخر «**من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة**»[4]، ومن دخل الجنة لا يخرج منها إجماعا؛ وهذا القدر كاف من أهل الفترة؛ إذ لا رسول إليهم فيؤمنوا به ولا شرائع فيعملوا بها، والمقصود إنما هو توحيد الله بل ولا بعثت الرسل إلا ليدلوا إلىٰ توحيد الله، وقد فُسر قوله تعالىٰ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦] بإلا

(١) خبر قس بن ساعدة ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/ ٤٣٩، ط - دار الفكر، وابن كثير في البداية والنهاية ٣/ ٣١٠، وخبر زيد بن عمرو بن نفيل رواه الإمام النسائي في السنن الكبرىٰ ٧/ ٣٢٤، الحديث رقم(٨١٣١).

(٢) حديث: «من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات» رواه البخاري في صحيحه ٨/ ١٠٣، الحديث رقم: (٦٤٩١).

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٧١، الحديث رقم: (١٢٣٨).

(٤) مسند أحمد الحديث ١/ ٣٦٤، رقم (٤٦٤).

ليوحدوني ويعرفوني[1]، ومن كان كذلك من أهل الفترة لا يمتحنون في الآخرة؛ لأنهم قد وحَّدوا واعتُدَّ بتوحيدهم؛ وإنما الامتحان لمن لم يشرك ولم يُوحِّد، أو أشرك ولكن لم يُغيِّر شريعته، ولا بلغته دعوة نبي أصلا، ودليل ذلك أولًا ما تقدم من حكم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليهم بما ذكُر[2].

وثانيًا: أنَّ كلَّ مشرك أو كتابي إذا لم يكن معاهدًا أو مستأمنا يجب قتالُه، أو يجوز حتىٰ يقول لا إله إلا الله أو يعطي الجزية ولا شيء ممن لم تبلغه الدعوة يجوز قتاله فضلا عن أن يجب، ينتج لا شيء ممن لم تبلغه الدعوة بكافر وهو المطلوب[3]؛ ودليل المقدمة الأولىٰ من الكتاب آيات كثيرة منها قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣] وقوله تعالىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا

---

(١) انظر: تفسير البحر المديد لابن عجيبة ٥/ ٤٨٣، وتفسير البغوي ٤/ ٢٨٨، ط - دار إحياء التراث.

(٢) أي في حديث: «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة»؛ فالمصنف -رَحِمَهُ اللَّهُ- يريد أن يقول: إن من كان من أهل الفترة موحدا دخل الجنة بنص هذا الحديث من غير امتحان؛ وهذه الدعوىٰ هي التي يريد أن يثبتها هنا أن مجرد التوحيد وعدم الشرك كاف في أهل الفترة لدخول الجنة.

(٣) هذا الدليل استخدم القياس المنطقي الأرسطي؛ وقد قسم العلماء القياس إلىٰ أشكال أربعة راجع: [شرح السلم المنورق للدمنهوري صـ١٣، ط - مصطفىٰ الحلبي]، والمستخدم هنا هو الشكل الثاني؛ وشرطه أن تختلف المقدمتان في الكيف مع كلية الكبرىٰ؛ فالمقدمة الأولىٰ: كلية موجبة، والمقدمة الثانية كلية سالبة، ويمكن صوغ القياس بطريقة أخرىٰ فيقال: لا شيء ممن لم تبلغه الدعوة يجب قتاله، وكل كافر غير معاهد ولا مستأمن يجب قتاله ينتج لا شيء ممن لم تبلغه الدعوة بكافر؛ وهو المطلوب.

﴿يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] وقوله تعالىٰ: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ۝١٢ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢ - ١٣] الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ۝٢٩﴾ [التوبة: ٢٩].

ومن السنة قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا لا إله الا الله»[١] ودليل المقدمة الثانية أولًا: ما جاء في السنة من أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا جهز سرية أوصاهم أن لا يقاتلوا المشركين حتىٰ يدعوهم إلىٰ الإسلام ويبينوا لهم محاسنه[٢]، ولا أهل الكتاب حتىٰ يعرضوا عليهم الجزية أيضًا[٣]، وقد انعقد الإجماع علىٰ ذلك[٤].

وثانيًا: أن بلوغ الدعوة شرط لتحقق الكفر الموجب، أو المبيح للقتال لكونه مقدمًا علىٰ وجود حقيقة الكفر بمراتب؛ إذ التكذيب فرع

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ١/ ٨٧، الحديث رقم: (٣٩٢).

(٢) روىٰ الإمام أحمد بسنده عن فروة بن مسيكة قال: أتيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت: يا رسول الله أقاتل بمقبل قومي مدبرهم قال: نعم فقاتل بمقبل قومك مدبرهم فلما وليت دعاني فقال: «لا تقاتلهم حتىٰ تدعوهم إلىٰ الإسلام». انظر: المسند ٨/ ٢٢٨١، الحديث رقم: ٢٤٤٨٣.

(٣) انظر سنن أبي داود ٣/ ٣٧، الحديث رقم (٢٦١٢).

(٤) انظر: مراتب الإجماع لابن حزم ص: ١١٤، ط.دار الكتب العلمية.

السماع، والسماع فرع البلوغ، والبلوغ فرع تحقيق الدعوة ووجوده، وهو فرع البعثة كما يدل لذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وليس هو كالعهد والأمان الطارئين بعد تحقق التكذيب الذي هو حقيقة الكفر كما زعم حتىٰ يقال أنه شرط لإباحة القتال مثلهما، ولا يلزم من كونه شرطا للقتال أن لا يكونوا كافرين؛ إذ المقدم علىٰ الشيء بمراتب لا يكون متأخرًا عنه فافهم.

ووجه الاستدلال بالآية علىٰ ذلك أن حذف مفعول «معذِّبين» لا يخلو إما لتنزيله منزلة اللازم فلا يقدر، وإما أن يقدَّر خاصًا دلت عليه قرينة، وإما أن يقدَّر عاما، وعلىٰ كلٍ فالآية تفيد المراد؛ إذ المعنىٰ علىٰ الأول[1] لا يصدر منا تعذيب أصلا حتىٰ نبعث رسولا.

وعلىٰ الثاني[2] ما كنا معذبين العذاب المعهود الذي يعرفه كلُّ أحد وهو عذاب الآخرة الأبدي الذي لا نهاية له؛ قبل البعثة، فإنه أمر عظيم يحتاج إلىٰ كمال الإعذار فيه ببعثة الرسل.

وعلىٰ الثالث[3] ما كنا معذبين شيئا من العذاب، أو أحدًا من العباد حتىٰ نبعث رسولا فيكون نكرة في سياق النفي فيعُم كالأول، وكالثاني

(١) أي كونه أمرا لازما.

(٢) أي تقديره أمرا خاصا دلت عليه قرينة.

(٣) أي تقديره أمرا عاما.

أن ننظر إلىٰ المعذَّب وإلا فهو معرفة؛ لكنه يفيد المقصود أيضا[١]، علىٰ أن المعلوم من الآيات والأحاديث ومن عادة الله تعالىٰ أن عذاب الاستئصال إنما يكون عند الاقتراح علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإتيان النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمقترَح ثم إصرار المقترِحين علىٰ الكفر بعد الإتيان بالمقترَح.

ومن ثم لمَّا اقترحت قريش علىٰ النبي آية فجاء بشق القمر استحقوا العذاب فأتته السماء بدخان مبين ثم دعا لهم النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصرف عنهم الاستئصال وعوقبوا ببدر؛ فإذًا لا يمكن حمل العذاب في الآية عليه فتكون نصا لا ظاهر في المقصود كقوله تعالىٰ: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا﴾ [فاطر: ٣٧] لأنه احتج عليهم فيها بمجيء النذير وهو النبي في خلودهم في النار وعدم خروجهم منها.

وإذ قد حكم النبي علىٰ من وجد في عصر الأبوين الشريفين بنجاته وأخبر بأنه يبعث أمة واحدة وجب الحكم بذلك لهما ولعبد المطلب أيضا ومن فوقه سواء بل بالأولوية فإن قِسًّا وأمثاله كانوا ينتظرون النبي المنتظر ولا يعرفون شخصه وآباؤه كانوا في التوحيد مثلهم كما سبق بعض أخبارهم الدالة علىٰ ذلك، ويؤمنون بالبعث وبالنبي المنتظر ويعرفون شخصه ويؤمنون به ويتقون فوجب أن يبعث كل منهم أمة وحده إن سلم

---

(١) لم يتضح لنا تماما المراد من عبارة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هنا لكن حاصله أن تقدير المحذوف هنا أمرا عاما كأن نقول: معذبين أحدا أو شيئا من العذاب يؤول لنفس النتيجة السابقة في الحالتين الأولتين من نفي العذاب ونفي المعذب.

أنهم لم يكونوا على دين إبراهيم وأن الأبوين الشريفين لم يؤمنا به بعد بعثه وإحيائهما.

* * *

الوجه الرابع:
[في أدلة كون الوالدين الشريفين ناجين لأنهم من أهل الفترة]

أنهما إن لم يكونا آمنا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا كانا على دين إبراهيم ولا كانا على التوحيد فلا أقل من أنهما كانا من أهل الفترة الذين كانوا في غفلة خالين عن الإشراك والتوحيد ولم تبلغهم دعوة نبي وحينئذ لا يجوز في مثل هؤلاء أن يكونوا معذبين؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: ١٥] روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في الآية أن الله ليس بمعذب أحدا حتى يسبق إليه من الله خير أو تأتيه من الله بينة[1].

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [الأنعام: ١٣١] أوردها الزركشي في شرح جمع الجوامع دليلا على أن شكر المنعم ليس بواجب عقلا بل بالسمع، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾

---

(١) انظر: مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٤٥

[القصص: ٤٧] أوردها الزركشي أيضا[١].

وروىٰ ابن أبي حاتم في تفسيرها[٢] بسند حسن عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه (الهالك في الفترة يقول رب لم يأتني كتاب ولا رسول ثم قرأ هذه الآية، وقوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴿١٣٤﴾﴾ [طه: ١٣٤][٣]، روىٰ ابن أبي حاتم في تفسيره عن عطية العوفي: الهالك في الفترة يقول رب لم يأتني كتاب ولا رسول وقرأ هذه الآية، وقوله تعالىٰ ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا﴾ [القصص: ٥٩][٤].

روىٰ ابن أبي حاتم في تفسيرها عن ابن عباس وقتادة عن (سيدنا) محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قال «**لم يهلك الله ملة حتىٰ يبعث إليهم نبيا فلما كذبوا وظلموا فبذلك أهلكوا**»[٥] وقوله تعالىٰ ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ ﴿٢٠٨﴾ ذِكْرَىٰ وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٢٠٩﴾﴾ [الشعراء: ٢٠٨ – ٢٠٩].

---

(١) انظر: تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للزركشي ١/ ١٤٣، ط – مكتبة قرطبة.

(٢) أي في تفسير الآية

(٣) انظر تفسير ابن أبي حاتم ٩/ ٢٩٨٤

(٤) المرجع السابق؛ نفس الموضع

(٥) انظر: مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٤٥

روىٰ عبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في تفسيرها قال: «ما أهلك الله قرية إلا من بعد الحجة والبينة والعذر حتىٰ يرسل الرسول وينزل الكتب تذكرة لهم وموعظة وحجة وذكرىٰ وما كنا ظالمين يقول ما كنا نعذبهم إلا بعد التنبيه والحجة»[1].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧] قال المفسرون: احتج عليهم ببعثة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو المراد بالنذير في الآية[2] فهي أصرح في الدلالة من الآيات المتقدمة؛ لأن العذاب قد يدعي مدعٍ أن المراد به عذاب الدنيا بالهلاك بخلاف هذه الآية فإنها نص في أن علة خلودهم وعدم خروجهم منها مجيء النذير إليهم.

وذلك لأنا نعلم قطعا أنهما لم يكونا ممن غيَّر شرع إبراهيم وأحدث الشرك لما مر من النصوص أن أوَّل من غيره عمرو ابن لحي وبين زمانه وزمانهما نحو من خمسمائة سنة، وتعلم قطعا أن عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن مبعوثا إلىٰ العرب ولم ينقل أنهما خرجا من مكة لطلب دين، ولا أنهما جالسا أهل الكتاب، أو تمسكا بدين من الأديان لأن الفترة بين عيسىٰ وبعثة نبينا ونبيهما نحو ستمائة سنة وعيسىٰ هو آخر الأنبياء عليهم السلام

---

(١) انظر: مسالك الحنفا ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٤٦

(٢) انظر: تفسير البغوي ٣/ ٦٩٩

ودين موسىٰ قد نسخ بشرعه ولم يكن بالحجاز وما والاها من النصارىٰ أحد ولم يعهد لهما تقلب في الأسفار سوىٰ إلىٰ المدينة بطريق الزيارة ولم يعمرا معمرًا طويلا، قال الصلاح العلائي حملت آمنة برسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعمر أبيه عبد الله ثماني عشر سنة، ثم ذهب إلىٰ المدينة ليمتار منها تمرًا لأهله فمات بها عند أخواله من بني النجار، والنبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمل علىٰ الصحيح[1] اهـ.

وقيل في سن عبد الله إنه كان عشرين سنة وأمه قريبة من ذلك؛ إذ ورد أنها ماتت وعمرها ثماني عشر سنة وقيل عشرون، ولا سيما وهي امرأة مصونة محجبة في البيت عن الاجتماع بالرجال والغالب علىٰ النساء أنهن لا يعرفن ما لرجال فيه من أمر الديانات والشرائع خصوصا في زمان الجاهلية الذي رجاله لا يعرفون ذلك؛ ولذا لما بعث النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعجب من بعثه أهل مكة وقالوا: ﴿أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] وربما كانوا يظنون أن إبراهيم كان مبعوثا بما هم عليه فإنهم لم يجدوا من يبلغهم شريعة إبراهيم علىٰ وجهها لدثورها وفقد من يعرفها إذ كان بينهم وبين إبراهيم أكثر من ثلاثة آلاف سنة، فوجب أن يكونا من أهل الفترة ومن كان من أهل الفترة لا يحكم بأنه كافر حقيقة أو أنه في النار بل يكون ناجيا كما هو قول أو يمتحن كما هو قول آخر والظن بالله وكرمه وبجاه النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهما إذا امتحنا أطاعا الله تعالىٰ وهذه المرتبة

---

(١) انظر: سبل الهدىٰ والرشاد ١/ ٣٣١.

الرابعة أقل المراتب ثوابا وأقواها دليلا ومعنىٰ الفترة أن يفتر الدين إلىٰ أن لا يبقىٰ من يعرفه علىٰ وجهه وينقطع الخبر عنه، قال البيضاوي في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾[المائدة: ١٩] أي جاءكم علىٰ حين فتور من الإرسال وانقطاع من الوحي[١] اهـ.

وقال ابن جرير هي انقطاع الرسل بعد مجيئهم من فتر الأمر إذا خمد وسكن[٢] وقال الجوهري في الصحاح هي ما بين رسولين من الرسل[٣] فلا تكون فترة حتىٰ يتقدمها دعوة رسول ثم يتمادىٰ الزمان حتىٰ يندثر أمرها، وقال الأبي في شرح مسلم أهل الفترة هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول ولا أدركوا الثاني كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسىٰ ولا لحقوا محمدًا صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال والفترة بهذا التفسير تشمل ما بين كل رسولين ولكن الفقهاء إذا تكلموا في الفترة فإنما يعنون التي بين عيسىٰ ومحمد صلىٰ الله عليهما وسلم، وقال ابن عبد السلام في أماليه: «كل نبي إنما أرسل إلىٰ قومه إلا نبينا قال فعلىٰ هذا يكون ما عدا قوم كل نبي من أهل الفترة إلا ذرية النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنهم مخاطبون ببعثة السابق إلىٰ أن اندرست شريعة السابق فيصير الكل من أهل الفترة». اهـ.

---

(١) انظر: تفسير البيضاوي ٢/ ١٢١

(٢) انظر: تفسير الطبري ٨/ ٢٧٤

(٣) انظر: الصحاح للجوهري ٢/ ٧٧٧،ط.دار العلم للملايين.

قال السيوطي فبان بذلك أن الوالدين الشريفين من أهل الفترة لأنهما ليسا من ذرية عيسىٰ ولا من قومه[١]. اهـ.

وشريعة إبراهيم قد اندرست وقال ابن الخازن[٢]: قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا علىٰ انقطاع من الرسل، قال: واختلف في قدر مدة الفترة فروي عن سليمان[٣] قال فترة ما بين عيسىٰ ومحمد صلىٰ الله عليهما وسلم ستمائة سنة أخرجه البخاري[٤]، وقال قتادة: كانت الفترة بين عيسىٰ ومحمد صلىٰ الله عليهما وسلم ستمائة سنة وما شاء الله من ذلك، وعنه أنها خمسمائة سنة وستون سنة، وقال ابن السائب: خمسمائة سنة وأربعون سنة، وقال الضحاك: أربعمائة سنة وبضع وثلاثون سنة، ونقل الجوزي[٥] عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا علىٰ فترة من الرسل قال علىٰ انقطاع منهم، قال وكان بين ميلاد عيسىٰ ومولد محمد صلىٰ الله عليهما خمسمائة سنة وستة وتسعون سنة وهي الفترة، وكان بعد عيسىٰ أربعة من الرسل فذلك قوله تعالىٰ: ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴾ [يس: ١٤]، قال والرابع لا أدرىٰ من هو فكأن تلك السنين مائة وأربع وثلاثون سنة

---

(١) مسالك الحنفا٢/ ٢٥١

(٢) هكذا بالمطبوعة والصواب قال الإمام الخازن: أي صاحب التفسير المسمىٰ بلباب التأويل في معاني التنزيل.

(٣) هكذا بالمطبوعة والصواب سلمان؛ أي: الصحابي سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٤) رواه البخاري ٥/ ٧١ الحديث رقم: ٣٩٤٨

(٥) هكذا بالمطبوعة؛ والصواب: ابن الجوزي

نبوة وسائرها فترة، قال أبو سليمان الدمشقي والرابع والله أعلم خالد بن سنان الذي قال فيه النبي ﷺ «**نبي ضيعه قومه**»[1]. [2].

والذي يظهر من مجموع هذه الأقوال والله أعلم أن مدة الفترة نحو خمسمائة سنة[3]؛ لأن أول من غيَّر دين إبراهيم بنص الحديث الصحيح عمرو بن لحي الخزاعي بعد مُرَّة[4]، ومدة استيلاء خزاعة علىٰ البيت ثلاثمائة سنة وقصي هو الذي أخرج خزاعة وما بين قصي والنبي نحو مائتي سنة وشيء لأنه إذا كان بين كعب بن لؤي وبين النبي ﷺ خمسمائة وستين سنة يكون بينه وبين قصي علىٰ النصف وزيادة شيء لأن بعد كعب مرة وكنانة وأكثر عمر قصي.

وبين قصي وبين النبي ﷺ عبد مناف وهاشم وأكثر عمه عبد المطلب بل كله إلا قليل فتكون مدة الفترة ما ذكر وقد يطلقون الفترة علىٰ جميع المدة التي بين عيسىٰ ومحمد صلىٰ الله عليهما وسلم كما تقدم عن قتادة أن الفترة ما بين عيسىٰ ومحمد ستمائة عام وما شاء الله ومثله عن سليمان عن البخاري بدون وما شاء الله، مع قول ابن عباس

---

(١) الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١/ ٤٤١، ط - دار إحياء التراث، الحديث رقم: ١٢٢٥٠.

(٢) تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل للإمام الخازن ٢/ ٢٦ط - العلمية.

(٣) من المعروف أن ميلاد سيدنا محمد كان حوالي عام ٥٧١ م؛ انظر: الرحيق المختوم لصفي الرحمن المباركفوري ص: ٤٥ ط - دار الهلال.

(٤) قد مرَّ ص٢٧ الكلام عن إيمان مرة بن كعب.

الذي نقله ابن الجوزي كان بين ميلاد عيسىٰ ومولد محمد صلىٰ الله عليهما وسلم خمسمائة وتسع وستون سنة وهي الفترة، وكان بعد عيسىٰ أربع من الرسل، ثم قال فكانت تلك السنين مائة وأربع وثلاثون سنة نبوة وسائرها فترة.

وفي هذه الرواية فوائد منها أن من قال ستمائة سنة أراد جبر الكسر، ومنها أن الفترة تطلق علىٰ ما بين عيسىٰ ومحمد عليها السلام تبليغًا، ومن ثمَّ قال ابن حجر في شرح الهمزية: «الفترة ما بين موت الرسول وبعثة الرسل التي تليه كما بين عيسىٰ ونبينا عليهما السلام»[1].

ومنها الفترة الحقيقية أربعمائة وخمسة وثلاثون سنة وهو معنىٰ قول الضحاك أربعمائة وبضع وثلاثون سنة، ومنها أن قول ابن السائب خمسمائة وأربعون لعله من رفع عيسىٰ لا من مولده.

قال الإمام الفخر الرازي: والفائدة في بعثة محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند فترة الرسل هي أن التحريف والتغيير كانا قد طرقا إلىٰ الشرائع المتقدمة لتقدمة عهدها وطول أزمانها، وسبب ذلك اختلاط الحق بالباطل والكذب بالصدق فصار ذلك عذرا ظاهرا في إعراض الخلق عن العبادات لأن لهم أن يقولوا إلهنا عرفنا أنه لا بد من عبادتك ولكن ما عرفنا كيف نعبدك فبعث الله في هذا الوقت محمدا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إزالة لهذا العذر،

(١) انظر: المنح المكية في شرح الهمزية لابن حجر الهيثمي صـ١٠٥، ط - دار المنهاج.

فذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩] يعني: لئلا تقولوا[١] اهـ.

وانظر قوله فصار ذلك عذرا ظاهرا إلخ تجده صريحا في أن المشرك في زمن الفترة ولم يُغيِّر دينا حقا ولم يبدل معذور عند الله تعالىٰ فيكون من أهل الامتحان علىٰ القول به.

ثم اعلم أنَّ القولَ بأنَّ أهل الفترة ناجون لا يعذبون قولُ الأصوليين والأشاعرة والفقهاء الشافعية والمالكية[٢]؛ للآيات المتقدمة، والقول بأنهم يمتحنون قول المحدثين؛ لسبعة أحاديث وردت في ذلك:

(الأول) ما أخرجه الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه في مسنديهما والبيهقي في كتاب الاعتقاد وصححه عن الأسود بن سريع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أربعة يحتجون يوم القيامة رجل أصم لا يسمعُ شيئًا، ورجل أحمقٌ، ورجل هرمٌ، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئا وأما الأحمق فيقول جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر. وأما الهرم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئًا، وأما الذي مات في الفترة فيقول رب ما أتاني لك

(١) انظر تفسير الرازي ١١/ ٣٣٠

(٢) انظر: من كتب السادة الأشاعرة حاشية الصاوي علىٰ جوهرة التوحيد للشيخ أحمد الصاوي المالكي صـ١٠٠، ط. ابن كثير، ومن كتب أصول المتكلمين حاشية العطار علىٰ شرح المحلي جمع الجوامع لشيخ الإسلام حسن العطار ١/ ٨٩، ط.دار الكتب العلمية.

رسول؛ فيأخذون مواثيقهم لطبيعته[1] فيرسل إليهم أن ادخلوا النار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها يسحب إليها»[2].

(الثاني) ما أخرجه الإمام أحمد و إسحاق بن راهويه في مسنديهما، وابن مردويه في تفسيره والبيهقي في الاعتقاد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أربعة يحتجون...» فذكر مثل حديث الأسود بن سريع سواء[3].

(الثالث) ما أخرجه البزار في مسنده عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يؤتى بالهالك في الفترة والمعتوه والمولود فيقول الهالك في الفترة لم يأتي كتاب ولا رسول ويقول المعتوه أي ربِّ لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرًا ولا شرا، ويقول المولود لم أدرك العمل، قال فيرفع لهم نارٌ، فيقال لهم ردوها أو قال ادخلوها؛ فيدخلها من

---

(١) هكذا في المطبوعة؛ والصواب: «ليطيعنَّه»

(٢) الحديث رواه أحمد في مسنده ٦/ ٦٩٥ الحديث رقم (١٦٦٦٥) بغير لفظ «يحتجون»، والبيهقي في الاعتقاد [صـ١٦٩، ط - دار الآفاق]، وقال الضياء المقدسي في المختارة [٤/ ٢٥٦، ط - دار خضر للطباعة]: إسناده حسن، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري [٣/ ٢٤٦]: «وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة وحكى البيهقي في كتاب الاعتقاد أنه المذهب الصحيح».

(٣) حديث أبي هريرة أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده [١/ ١٧٩، ط - دار التأصيل] وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢/ ٢٢٥، ط - دار الكتب العلمية] ولم نجد رواية للحديث عن أبي هريرة لا في مسند أحمد، ولا في الاعتقاد للبيهقي وكلاهما عن الأسود بن سريع.

كان [1] علم الله سعيدًا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيًا لو أدرك العمل؛ فيقول الله تبارك وتعالىٰ إيّايّ عصيتم فكيف برسلي بالغيب»[2]، وهذا الحديث وإن كان في إسناده عطية العوفي وفيه ضعف[3]؛ إلا أن الترمذي يحسن حديثه وله شواهد تقتضىٰ الحكم بحسنه وثبوته.

(الرابع) ما أخرجه البزار وأبو يعلىٰ في مسنديهما عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يؤتىٰ بأربعة يوم القيامة بالمولود والمعتوه ومن مات في الفترة والشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته فيقول الله تبارك وتعالىٰ لعنق من جهنم ابرزي فيقول لهم إني كنت أبعث إلىٰ عبادي رسلا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه النار فيقول من كتب عليه الشقاء يا رب أتدخلناها ومنها كنا نفرق، ومن كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها مسرعًا فيقول الله قد عصيتموني فأنتم برسلي أشد تكذيبا ومعصية فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار»[4].

(الخامس) ما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبىٰ حاتم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل الفترة والمعتوه والأصم الأبكم والشيوخ الذين لم يدركوا الإسلام ثم

---

(١) هكذا في المطبوعة وقد سقط حرف الجر «في».

(٢) انظر: كشف الأستار عن زوائد البزار ٣/ ٢٤ ط.مؤسسة الرسالة

(٣) انظر ترجمة عطية العوفي: تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٣٩٣

(٤) مسند البزار ١٤/ ١٠٤ حديث رقم :٧٥٩٤، ط - مكتبة العلوم والحكم، ومسند أبي يعلي الموصلي ٧/ ٢٢٥، الحديث: ٤٢٢٤ ط - دار المأمون للتراث.

أرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار فيقولون فكيف ولم يأتنا رسل قال وأيم الله لو دخلوا لكانت عليهم بردا وسلاما ثم يرسل إليهم فيطيعه من كان يريد أن يطيعه قال أبو هريرة اقرأوا إن شئتم: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝١٥﴾ [الإسراء: ١٥][1] إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع.

(السادس) ما أخرج البزار والحاكم في مستدركه عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوثانهم علىٰ ظهورهم فيسألهم ربهم فيقولون ربنا لم ترسل إلينا رسولا ولم يأتنا لك أمر ولو أرسلت إلينا رسولا لكنا أطوع عبادك فيقول لهم ربهم أرأيتكم إن أمرتكم بأمر تطيعوني فيقولون نعم؛ فيأمرهم أن يعمدوا إلىٰ جهنم فيدخلوها، فينطلقون حتىٰ إذا دنوا منها وجدوا لها تغيظا وزفيرا، فرجعوا إلىٰ ربهم؛ فيقولون ربنا أخرجنا منها فيقول لهم: ألم تزعموا أني إن أمرتكم بأمر تطيعوني؛ فيأخذ علىٰ ذلك مواثيقهم فيقول اعمدوا إليها فادخلوها فينطلقون حتىٰ إذا رأوها فرقوا ورجعوا فقالوا ربنا فرقنا منها ولا نستطيع أن ندخلها فيقول ادخلوها داخرين فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو دخلوها أول مرة كانت عليهم بردا وسلاما»؛ قال الحاكم صحيح علىٰ شرط البخاري ومسلم[2].

---

(١) انظر: الدر المنثور للسيوطي ٥/ ٢٥٢

(٢) مسند البزار ١٠/ ١٠٧ واللفظ له، وفي مستدرك الحاكم ٨/ ٢١٠، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(السابع) ما أخرجه الطبراني وأبو نعيم عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يؤتىٰ يوم القيامة بالممسوخ عقلا، وبالهالك في الفترة، وبالهالك صغيرًا؛ فيقول الممسوخ عقلا يا رب لو آتيتني عقلًا، ما كان من آتيته بأسعد بعقله مني، وذكر في الهالك في الفترة والصغير نحو ذلك؛ فيقول الربُّ إني آمركم بأمر فتطيعوني فيقولون نعم فيقول اذهبوا فادخلوا النار قال ولو دخلوها ما ضرتهم فتخرج عليهم قوابض فيظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء ثم يأمرهم الثانية فيرجعون كذلك فيقول الرب إني يوم خلقتكم علمت ما أنتم عاملون وعلىٰ علمي خلقتكم وإلىٰ علمي تصيرون ضميهم فتأخذهم»[1].

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: «قد ورد في عدة طرق في حق الشيخ الهرم ومن مات في الفترة ومن ولد أكمه أعمىٰ أصم ومن ولد مجنونا أو طرأ عليه الجنون قبل البلوغ ونحو ذلك أن كلا منهم يدلي بحجته ويقول لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار ويقال ادخلوها فمن دخلها كانت له بردا وسلاما ومن امتنع ادخلها كرهًا هذا معنىٰ ما ورد من ذلك وقد جمعت طرقه في جزء منفرد»[2]. اهـ.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٨/ ٥٧، الحديث: ٧٩٥٥، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٢٧

(٢) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ١٢/ ٣٩٧ ط - هجر.

قال السيد محمد رسول البرزنجي: «والقولان[١] قد اتفقا على أن أهل الفترة ليسوا كفارا مكذبين للرسل فليسوا كفارا حقيقة فليسوا من أهل النار على العموم باتفاق القولين ولعل بهذا الاعتبار جعلهما السيوطي قولًا واحدًا فإنه قال في مسالك الحنفاء وقد جعلت أحاديث الامتحان داخلة في هذا المسلك مع أن الظاهر أنها مسلك مستقل لكني وجدت ذلك معنى دقيقا لا يخفى على ذوي التحقيق»[٢] اهـ.

ثم قال السيد البرزنجي: «وإذا دققت النظر لا تجد مخالفة بين القولين وذلك لأن القولين متفقان على عدم العموم لا في النجاة ولا في التعذيب فإن أفرادًا من أهل الفترة ومن الأطفال قد حُكم بكفرهم وكونهم في النار كصاحب المحجن وآباء جماعة سألوا عنهم وغلام الخضر وأطفال جماعة سألوا عنهم غايته أنهم أجابوا عن ذلك بأجوبة من النسخ والتخصيص أو سبب يعلمه الله تعالى.

وحينئذٍ نقول وجه التوفيق بين القولين أن أهل الأصول والفقهاء مطمح نظرهم الأحكام الشرعية لا نفس الأمر، فمن ثَمَّ قال الغزالي إن الحكم بإباحة الدم والخلود في النار حكم شرعي لا معنى له قبل ورود الشرع والمحدثون مطمح نظرهم نفس الأمر فإذا سئل المحدث عن أي فرد من أفراد الأصناف الأربعة هل هو في النار لا يقدر أن يقول هو في النار

---

(١) القولان هما: القول بنجاة أهل الفترة بلا امتحان، والقول بامتحانهما.

(٢) سداد الدين للبرزنجي صـ١٧٧

فلم يحكم بكفره ولا خلوده، وإذا قلت له هل يجب عليه شيء لا يقدر أن يقول يجب عليه شيء وكذلك إذا سُئل الفقيه أو الأصولي عن أي فرد منهم أنه في الجنة لا يقدر أن يقول هو في الجنة لاحتمال أن يكون خلق في علم الله شقيًا بل ولا يقدر أن يحكم علىٰ مسلم أنه في نفس الأمر في الجنة لكونه بظاهر الشرع كذلك؛ لاحتمال أنه لم يُقبل منه إيمانه، والأصل في ذلك أن الله تعالىٰ خلق خلقا للجنة وخلقا للنار في علمه القديم، وقال هؤلاء للجنة ولا أبالي وهؤلاء للنار ولا أبالي وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**جفَّ القلمُ بما أنت لاق**»[1].

والأحاديث علىٰ هذا المعنىٰ كثيرة فلو أن الله أدخل من خلقهم للنار قبل بعثة الرسل لم يكن ظلمًا؛ لان استعدادهم لا يقبل غير ذلك وقد تعلق علمه بما عُلم من استعدادهم فلا يتغير كما مر في حديث معاذ فيقول إني قبل أن أخلقكم علمت ما أنتم عاملون وعلىٰ علمي خلقتكم وإلىٰ علمي تصيرون ولكن يبعث الرسل يذكرونهم بالميثاق المأخوذ منهم لطفا وكرما وإزالة للعذر وكونه تعالىٰ لا يخلف الميعاد وقد وعد أنه لا يعذب قبل بعثه الرسل لا ينافي ذلك لأن المراد بالرسول أعم منه في الدنيا أو الآخرة.

(١) صحيح البخاري ٧/ ٤، الحديث رقم: ٥٠٧٦.

وقد تقدم في حديث أبي هريرة ثم أرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار ومر في حديث أنس أيضا أنا رسول نفسي إليكم ولا مانع من أن يكون الله مرسلا باعتبار ورسولا باعتبار فصدق الوعد أنه لم يعذب إلا بعد بعث الرسول ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩] ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ۝٢٨﴾ [الأنعام: ٢٨]، قال السيد البرزنجي: وفي كلٍ من القولين قيود لابد من التنبيه عليها:

أما القول الأول فقيدُه الأول: أن لا يكون أهل الفترة ممن غيَّر الشريعة لأن المراد بالفترة الفترة الحقيقية، وهي لا تكون إلا عند انقطاع خبر الشريعة ومن بلغه الشرع فغيَّرهُ فليس بمعذور؛ لأنه لا يكون مُغيِّرا إلا وقد بلغه.

وإذا كانت الفترة حقيقية فلا فرق بين أن يكون غافلا عن التوحيد والشرك أو يكون مشركا لأن الفرض أنه معذور فيكون معذورا حتى في الشرك، وقد تقدم ذلك صريحا في حديث ثوبان الذي عند البزار والحاكم إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملُون أوثانهم على ظهورهم فيسألهم ربهم فيقولون ربنا لم ترسل إلينا رسول الحديث بطوله[١] وهو حديث مرفوع صححه الحاكم، وقال على شرط البخاري ومسلم.

(١) [illegible]

وأما قول ابن حجر في شرح الهمزية «لا فرق بين من بدل وغيَّر وبين غيرُه ماعدا من صحَّ تعذيبه فيقتصر عليه لأنه لا قياس لأن الذي عليه أهل السنة والجماعة أنه لا يجب توحيد ولا غيره إلا بعد إرسال الرسول إليهم ومن المقرر أن العرب لم يرسل إليهم رسول بعد إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وإسماعيل قد انتهت رسالته بموته فلا فرق بين من غيَّر وبدَّل وغيرُه»[1] اهـ.

فلعله مبني علىٰ ما ذهب إليه من أن الفترة الحقيقية جميع المدة التي بين موت الرسول الأول وبعثة الثاني، لا علىٰ التحقيق من أن الفترة الحقيقية لا تكون إلا بعد انقطاع خبر الشريعة كما علمت، وإلا ففيه نظر ظاهر؛ أما أولًا فلأن المفهوم من كلام ابن عبد السلام السابق أن انتهاء الرسالة بالنظر لغير ذرية إسماعيل وأما بالنظر إليهم فالرسالة باقية، وأما ثانيًا فلأنهم قالوا: لا يجب ولم يقولوا لا يصح، وبينهما فرق ظاهر فإنهم قد حكموا بصحة إيمان من دخل دين موسىٰ أو عيسىٰ من العرب، وإن لم يكونا مبعوثين إليهم كتُبَّع وأصحابه، ولو فرض عدم صحته ففرق بين المتبع لدين موسىٰ أو عيسىٰ وبين من غيَّر وشرَّع شرعا من عند نفسه؛ فإن هذا معاند لصاحب الشرع وهو أفحش من عدم الاتباع بكثير، فلا يبعد أن يعذب علىٰ ذلك بخلاف من أدرك الشرع قائما فاتبعه وظنه دينًا فإنه معذور.

---

(١) سداد الدين للبرزنجي ص ١٧٩ وما بعدها.

وقيده الثاني: بلوغ الدعوة فلا تكفي البعثة، فمن ثم تراهم يعبرون بذلك فيقولون قبل بلوغ الدعوة ومن لم تبلغه الدعوة ونحو ذلك فمن مات بعد بعثة النبي ولم تبلغه الدعوة فهو من أهل الفترة الحقيقية لأن البعثة قبل بلوغ الدعوة بمنزلة ولادة النبي قبل البعثة فلا يتعلق به حكم.

قال السيوطي في بعض رسائله في المسألة: وبالجملة فالمدار على بلوغ الدعوة وعدمه فمن لم تبلغه فهو ناجٍ سواء كان قبل البعثة المحمدية أو بعدها ومن كان في زمن الفترة وبلغته فهو في النار إذا أمر[1] على العناد وردها قال وهذا القسم الأخير محل إجماع ليس فيه بين أحد من الخلق نزاع. اهـ.

فقول ابن حجر في تعريف الفترة هي ما بين موت الرسول وبعثة الرسول الذي يليه الأولى فيه وبلوغ دعوة الرسول الذي يليه[2].

وقيده الثالث: بلوغ الدعوة على وجهها من صدق النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعجزاته وما يدعو إليه وكمال نسبته وصفاته فلو بلغه أضداد ذلك فلم يؤمن ومات كان من أهل الفترة حقيقة.

وقيده الرابع: أن يكون بلوغ ذلك إليه بالتواتر فلو بلغه بطريق الآحاد فلم يؤمن ومات كان من أهل الفترة حقيقة.

---

(١) هكذا بالمطبوع، والصواب: أصر.

(٢) انظر: المنح المكية في شرح الهمزية لابن حجر الهيثمي صـ١٠٥.

قال الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ في فيصل التفرقة: «الهالك المخلد في النار هي فرقة واحدة وهي التي كذبت وجوزت الكذب علىٰ الرسول بعد ما سمع بالتواتر خروجه وصفته ومعجزاته الخارقة للعادة كشق القمر وتسبيح الحصىٰ ونبع الماء من بين أصابعه والقرآن المعجز الذي تحدىٰ به أهل الفصاحة فعجزوا عنه فإذا قرع ذلك سمعه وأعرض وتولىٰ ولم ينظر فيه ولم يتأمل ولم يبادر إلىٰ التصديق فهذا هو الجاحد المكذب وهو الكافر فلا يدخل في هذا أكثر الروم والترك الذين تبعد بلادهم من بلاد الإسلام بل أقول من قرع سمعه فلابد أن تنبعث منه داعية الطلب لتبين حقيقة الأمر فإن اشتغل بالطلب والنظر ولم يُقصِّر فأدركه الموت قبل تمام التحقيق فهو أيضا معذور مغفور له شملته الرحمة»[1].

وقال في موضع آخر: «الذين في أقاصي الروم والترك ثلاثة أصناف: صنف لم يبلغهم اسم محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهم معذورون، وصنف بلغهم اسم محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفته وما ظهر عليه من المعجزات وهم المجاورون لبلاد الإسلام المخالطون لهم فهم الكفار المخلدون، وصنف ثالث بين الدرجتين بلغهم اسم محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يبلغهم نعته وصفته بل سمعوا في مبدأ الصِّبا كذابًا مليا اسمه محمد ادعىٰ النبوية فهؤلاء عندي من الصنف الأول فإنهم لم يسمعوا صفته بل ضد أوصافه وهذا لا يحرك داعية النظر والطلب»[2] اهـ.

---

(١) انظر: فيصل التفرقة للغزالي صـ ١٨١

(٢) انظر: فيصل التفرقة لغزالي صـ١٧٩

وقال السيوطي: وقد نص إمامنا الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو بعد البعثة بمائتين أن في زمانه من لم تبلغه الدعوة[1] اهـ والغزالي بعد البعثة بخمسمائة سنة.

(وأما القول الثاني فقيدُه الأول) أن يكون المولود بصمم أعمىٰ كما في الإصابة لابن حجر.

(وقيده الثاني) أن يكون الشيخ خرفًا كما يدل عليه رواية الممسوخ عقلا والمعتوه، فالمدار علىٰ عدم العقل لا الكبر.

(وقيده الثالث) أن يكون المراد بالهالك في الفترة ما تقدم عن الغزالي في تفصيله، وحينئذٍ فالمراد بهذه الأصناف الثلاثة شيء واحد وهو من لم يدرك الإسلام وهو يعقل سواء ولد مجنونًا أو جنَّ قبل البلوغ أو بعد الهِرم أو لم يبلغه اسم محمد أصلا أو بلغه ولكن لم يبلغه نعته وصفته.

(وقيده الرابع) أن يكون المولود لم يدرك العمل قبل البلوغ فهولاء أربعة أصناف المجنون والصغير والأعمىٰ والأصم والهالك في الفترة بمعناه المتقدم فيدخل الناشئ بشاهق جبل لم ير من يبلغه الدين ومن هو في أقاصي الروم والترك الذين لم تبلغهم الدعوة علىٰ وجهها.

---

(١) نص الإمام الشافعي في الأم [٤/ ٢٥٣،ط - المعرفة] هو: «ولا أعلم أحدا لم تبلغه الدعوة اليوم إلا أن يكون من وراء عدونا الذين يقاتلونا أمة من المشركين فلعل أولئك أن لا تكون الدعوة بلغتهم وذلك مثل أن يكونوا خلف الروم أو الترك أو الخزر أمة لا نعرفهم».

وإذا علمت معنىٰ الفترة ومعنىٰ الامتحان علمت أن الأبوين الشريفين وعبد المطلب ومن فوقهم لو سُلِّم أنهم لم يكونوا علىٰ دين إبراهيم وإسماعيل ولم يكونوا علىٰ التوحيد فلا أقل من أن يكونوا غافلين عن الشرك والتوحيد، أو يكونوا مشركين معذورين ومثلُ هؤلاء ليسوا معذَّبين أصلًا عند الأشاعرة وأهل الأصول والفقهاء من الشافعية والمالكية بل ولا يسمَّون كفارًا حقيقة، وهم في الآخرة ناجون، غايته أن مرتبتهم دون مرتبة من آمن وعمل صالحًا أو وحدَّ وإن لم يعمل، ويُمتَحنون عند أهل الحديث والظن بالله وبجاه رسوله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم إذا امتُحنوا أطاعوا ودخلوا طوعًا فتكون النار عليهم بردًا وسلامًا وهذا كله من باب التنزل، وإلا فقد أثبتنا بالأدلة الثابتة نجاتهما في الوجوه المتقدمة بما فيه ردع كل معاند ثم إنهم إذا كانوا علىٰ هذا الوجه أو الذي قبله فلا يظن أن ليس لهم درجات حيث إنهم ليس لهم أعمال، بل لهم درجات موهبة غير مكتسبة؛ بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ [الطور: ٢١] فإن الذرية فسرها ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بما يعم الوالدين.

أخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا دخل الرجل المؤمن الجنة سأل عن أبيه وزوجته وولده فيقال إنهم لم يبلغوا درجتك وعملك فيقول يا رب قد عملت لي ولهم فيؤمر بإلحاقهم به**»، وقرأ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾

الآية[1]، والدليل على أنهم إذا امتحنوا أطاعوا آيات وأحاديث؛ فأما الآيات فإحداها قوله تعالى ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٩٢] مع قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [آل عمران: ١٩٤].

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٩٢] قال من تخلد[2]، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن سعيد ابن المسيب في الآية قال: هذه خاصة بمن لا يخرج منها[3]، وأخرج ابن جرير والحاكم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحوه، وأخرج أبو يعلى عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال العار والتخزية يبلغ من ابن آدم في القيامة في المقام بين يديَّ الله تعالى ما يتمنى العبد أن يؤمر به إلى النار[4]، وأخرج أبو بكر الشافعي عن أبي قرصافة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول «اللهم لا تخزنا يوم القيامة ولا تفضحنا يوم القيامة»[5].

وجه الدلالة أن الله سمى إدخال النار على سبيل الخلود خِزيًا والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأل ربه أن لا يخزيه، وقد أخبر الله بأنه استجاب لهم ومنهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيلزم أن لا يخلد أبويه في النار لوعد الله

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ١١/ ٤٤١.

(٢) انظر :تفسير الطبري ٦/ ٣١٢

(٣) انظر :تفسير الطبري ٦/ ٣١٢

(٤) انظر: تفسير الدر المنثور ٢/ ٤١١

(٥) انظر: تفسير الدر المنثور ٢/ ٤١١

الذي لا يخلف الميعاد كما أخبر عنه بقوله ﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وقد أخبر صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الخزي في الآخرة أشد من النار حتىٰ أنه ليتمنىٰ أن يؤمر به إلىٰ النار وحاش جناب الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك.

(الآية الثانية) قوله تعالىٰ ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ [التحريم: ٨] الآية، فقد وعد الله فيه أنه لا يخزيه وأي خزي أعظم من أن يؤخذ والداه من بين يديه إلىٰ النار، والفرق بين أبويه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآزر أولا ما تقدم بأدلته من أن آزر عم إبراهيم لا أبوه، وثانيًا أنه أدرك البعثة وبلغته الدعوة بخلاف الوالدين الشريفين.

(الآية الثالثة) قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ﴾ [الضحى: ٥] أخرج ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال من رضىٰ محمد صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار[1]، وأخرج ابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية من طريق حرب بن سريج قال قلت لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين أرأيت هذه الشافعة[2] التي يتحدث بها أهل العراق أحق هي؟ قال إي والله حدثني عمي محمد بن الحنفية عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أشفع لأمتي حتىٰ يناديني ربي أرضيت يا محمد فأقول نعم يا رب رضيت ثم أقبل عليَّ فقال إنكم

(١) انظر: تفسير الطبري ٢٤/ ٤٨٨

(٢) هكذا بالمطبوعة، والصواب: الشفاعة

تقولون يا معشر أهل العراق إن أرجي آية في كتاب الله: ﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣] قلت إنا لنقول ذلك، لكنا نقول أهل البيت أرجىٰ آية في كتاب الله ولسوف ﴿ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ۝٥ ﴾ [الضحى: ٥] وهي الشفاعة(١).

وأما الأحاديث فكثيرة؛ أخرج الحاكم وصححه عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن أبويه، فقال: «**ما سألتهما ربي فيعطيني فيهما، وإني لقائم المقام المحمود**»(٢).

وأخرج تمام في فوائده بسند فيه ضعف عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي وعمي أبي طالب وأخ لي كان في الجاهلية**» (٣)، قال السيوطي أورده المحب الطبري وهو من الحفاظ والفقهاء في ذخائر العقبىٰ وقال إن ثبت فهو مؤول في أبي طالب علىٰ ما ورد في الصحيح من تخفيف العذاب بشفاعته(٤). اهـ.

---

(١) انظر: الدر المنثور ٨/ ٥٤٣

(٢) المستدرك للحاكم ٤/ ٢٤٤ الحديث رقم :٣٤٢٨ ، وقد سبق تخريجه

(٣) انظر:فوائد تمام لتمام الرازي ٢/ ٤٥ الحديث رقم: ١٠٩٥ ط.مكتبة الرشد

(٤) انظر: ذخائر العقبىٰ للمحب الطبري صـ ٧، ط.مكتبة القدسي.

وأخرج الحكيم الترمذي والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معا في الدلائل عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**إن قسم الخلق فيعطىٰ في خيرهم قسما**» الحديث، وفيه ثم جعل القبائل بيوتا فيعطىٰ في خيرها بيتا[1] فذلك قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فأنا وأهل بيتي مطهرون من الذنوب[2].

وأخرج أبو سعيد النيسابوري والملا في سيرته عن عمران ابن الحصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**سألت ربي أن لا يدخل النار أحدًا من أهل بيتي فأعطاني**» وأورده المحب الطبري في ذخائر العقبىٰ[3] قال السيوطي فهذه عدة أحاديث يشدُّ بعضها بعضًا، فإن الحديث الصحيح يقوىٰ بكثرة الطرق وأمثلها أما حديث ابن مسعود فإن الحاكم صححه.

فهذه الوجوه التي ذكرها العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في نجاتهما وفيها كفاية المؤمن العارف بنصوص الشريعة وأصول العلماء فإن سبب تفرق أقوال العلماء المتقدمين إنما هو بسبب عدم استقرار الأصلين أصول

---

(١) انظر نوادر الأصول للحكيم الترمذي ٢/ ٢٦٠ ط.دار النوادر

(٢) هذه الزيادة ذكرها البيهقي في دلائل النبوة ١/ ١٧٠

(٣) انظر: ذخائر العقبىٰ للمحب الطبري ص: ١٩

الدين و أصول الفقه، فكل من بلغه خبر قال به وافق أصول الشريعة أم لا، وأما بعد استقرار الأصول فما خالف الأصول وجب ردُّه إليها، ومن العلماء من جعل الأحاديث الواردة فيهما منسوخة بالآيات المارة[1]، كما أجابوا بذلك عن الأحاديث الواردة في أطفال المشركين مع صحتها وقالوا الناسخ لأحاديث أطفال المشركين قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥] ولأحاديث الأبوين قوله تعالىٰ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝١٥﴾ قال الحافظ السيوطي ومن لطائف القرآن أن كون الجملتين في الفريقين مقرونين في آية واحدة متعاطفتين متناسقتين في النظم، قال وهذا جواب مختصر مفيد يغني عن كل جواب إلا أنه إنما يأتي علىٰ المسلك الأول دون الثاني كما هو واضح[2] اهـ يعني مسلك أهل الفترة وتوقف جماعة عن الحكم بأحد الطرفين.

وبالجملة فلم يقل أحد بكفرهما صريحا ممن يُعتدُّ به من الأئمة والقول بذلك عن أبي حنيفة لم يثبت[3].

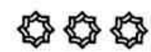
---

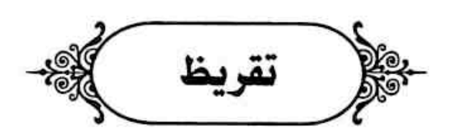
(١) هذا الجواب الذي نقله الإمام السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن نسخ تلك الأحاديث محل نظر؛ لعدم تعلق النسخ بالأخبار علىٰ فرض صحتها.

(٢) انظر: مسالك الحنفا ٢/ ٢٧٥ .

(٣) حقق الإمام محمد زاهد الكوثري وكيل المشيخة الإسلامية نسبة ذلك القول للإمام الأعظم؛ وبين تحريف النسخة التي نقل عنها وأن الصواب هو عبارة: «وأبوا النبي كانا علىٰ الفطرة»؛ انظر : مقدمة الشيخ الكوثري علىٰ رسالة العالم والمتعلم صـ ٦ وما بعدها ط.مكتبة الأنوار.

هذا آخر ما اصطفيته من كلام السيد محمد رسول البرزنجي في كتابه سداد الدين في نجاة الأبوين وفيه كفاية ومقنع لذوي الهداية، ومن أراد الزيادة علىٰ ما في هذه الرسالة من الإفادة فليرجع إلىٰ ما بسطه السيد المذكور في كتابه الوافي البديع المسطور والله الهادي إلىٰ سواء السبيل.





تقريظ

الحمد لله وحده وصلىٰ الله وسلم علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه والسالكين نهجهم بعده.

وبعد فقد من الله علينا بمطالعة ما جمعه الشيخ العلامة الجليل محمد علي بن حسين المالكي المكي المسمىٰ «**سعادة الدارين في تأييد القول بنجاة الأبوين**» فلعمري لقد أجاد في النقل فإن له اليد الطولىٰ في هذا الفصل بل في غيره من العلوم العقلية والنقلية فلا غرابة في ذلك فإن الشيء من معدنه لا يستغرب فجزاه الله عن الأمة المحمدية خير الجزاء وجزاء الخير ودفع عنه كل مكروه وضير آمين اللهم آمين.

وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين حرر ببلد الله الأمين مكة المكرمة ليلة ١٢ في ذي القعدة الحرام عام ١٣٥٤ هـ.

۞۞۞

كتبه العبد الفقير إلى عفو الله القدوس المنشي
علي بن عبد الرحمن الحبشي
لطف الله تعالى به آمين.


فهرس

۞۞۞